جروب معين التاريخ لأهل التأريخ

ذخائر المغرب العربي

محمد بن عبد الكريم المغيلي

أسئلة الأسقيا وأجوبة المغيلي

جروب
معين التاريخ
لأهل التأريخ

تقديم وتحقيق
الأستاذ عبد القادر زبادية

جروب معين التاريخ لأهل التأريخ

رقم النشر 286/72
الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ©
الجزائر 1974

جروب معين التاريخ لأهل التأريخ

مقدمة

1 ـ هذا المخطوط

ذكر كل من أحمد بابا (1) وابن مريم المديوني (2) أن من بين مؤلفات المغيلي تأليفا ، كان قد كتبه للاسقيا محمد الاول ، (3) وقد سعيت جهدي في البحث عن مؤلف المغيلي هذا ثم عثرت صدفة على مخطوط بالمكتبة الوطنية بالجزائر وسط رزمة من كتب الفقه مكتوب عليه (أسئلة الاسقيا وإجابة المغيلي عليها) ، ولمّا قرأته ، وجدت فيه الكثير من العناصر المفيدة عن الاحوال الاجتماعية والاقتصادية ببلاد سنغاي على أيام الاسيقيين ، وقد عجبت لان المؤلفين المحدثين الذين اشتهروا بمؤلفاتهم عن السودان الغربي مثل موني ودلافوس ودى كاسترى وريشي وغيرهم ، لم تكن تلك الاسئلة على ما يظهر ، ممّا وقع تحت أنظارهم ، وكانهم لم يهتموا بها ، أو لم يصادفهم وجودها

ثم كان قد وفد على الجزائر أحد الباحثين في نيجيريا ، وقد كان عائدا لتوه من أوروبا حيث كان يبحث عن مصادر التاريخ السوداني

---

(1) نيل الابتهاج طبعة فاس 9 1 . ص 325 .

(2) طبعة الجزائر (تحقيق ابن ابي شنب) ، 1908 ص 181 .

(3) عبارتهما في هذا الموضوع : (.. ثم ارتحل الى بلاد التكرور فوصل الى بلاد كاغو واجتمع بسلطانها اسقيا الحاج محمد وجرى على طريقته من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والف له تاليفا اجابه فيه عن مسائل ..)

بمكتباتها ، ولمّا اتصلت به أخبرني بأن هناك نسخة من هذه الاسئلة في المكتبة الوطنية بباريس ، فطلبت نسخة مصورة عنها ، فلم أوفق ، ثم ذهبت لباريس ، فقارنتها بمخطوط الجزائر ، ونسخة باريس هي الاخرى موضوعة وسط مجموعة من الوثائق المختلفة وقد رقمت صفحاتها وسط تلك الوثائق ، بشكل قد يخيّل لمن لا يتصفح ورقات تلك المجموعة صفحة صفحة ، أن أسئلة الاسقيا جزء لا ينفصل في موضوعه عن الصفحات السّابقة واللاحقة لها في تلك المجموعة

2 ـ تاريخ الاسئلة

وصل المغيلي إلى كاغو واتصل بالحاج محمد الاول سنة 1502 وكانت له قبل ذلك علاقات طيبة معه (1) غير أن صاحب البستان يثبت أن المغيلي انما كتب مؤلفه للاسقيا بعد وصوله إلى كاغو (2) وبما أن المغيلي، لم يمكث بكاغو أكثر من سنة، حيث قتل اليهود ابنه عبد الجبّار في توات ، فعاد إليها ، فاننا نرجح أن تاريخ التأليف كان في سنة 1502 / 1503

(1) هوداس وبونوا تحقيق تاريخ الفتاش لكعت ط . باريس 1964 ص 301 .
(2) ابن مريم ـ البستان ، ص 182

3 ـ النسختان المحقق عنهما

حققه هذه الاسئلة وأجوبتها عن نسخة الجزائر ورقمها حاليا (1) ح 37 (ج) ، وقد قورنت بنسخة المكتبة الوطنية بباريس ، ورقمها 5259 ورقات (47 ـ 65) (4)

ونسخة الجزائر أوراقها 10 ومسطرتها 26 والخط مغربي سوداني أمّا نسخة باريس فان أوراقها 18 وخطها مغربي سوداني كذلك أما مسطرتها فـ 5، 28

وفي حين كتبت نسخة باريس بخط موّسع ، فأن نسخة الجزائر كتبت بخط دقيق ، ولا يوجد تاريخ للنسخ في كلتا النسختين ، واختصّت نسخة الجزائر بأن كاتبها قد ذكر اسمه ، ثم ذكر أنه نسخها لعمّه الفقيه باب بن الفع ، وهذه العائلة هي التي ينتسب إليها القاضي محمود كعت صاحب تاريخ الفتاش وقد كانت في القرنين السادس عشر والسابع عشر قد خلفت عائلة أغيغ بتمبكتو في مناصب الإمامة والقضاء ، ممّا يثبت أنها كتبت في تاريخ قريب من زمن

---

(1) تحول حاليا، لان الترقيم الحالي للمخطوطات مؤقت كما علمت من السيد مدير المكتبة.

(2) تناهي الينا اخيرا وجود نسخ من هذا المخطوط في اسبانيا والمغرب الاقصى ، ولا نشك في وجود نسخ اخرى في عدد من مكتبات وجهات السودان الغربي . ولا نعتقد بوجود اختلاف بين تلك النسخ ونسختي الجزائر وباريس ، لقرب عهد التاليف نسبيا ، مما جعل الدقة والوضوح متوفرين فيهما .

تأليف تاريخ الفتاش ، ونرجّح أن يكون تاريخ نسخها خلال القرن السابع عشر

أما نسخة باريس فبالنظر لحبرها وورقها ، فأنه يغلب على الظن أنها كتبت في وقت متأخر ، وربما يكون بدايات القرن التاسع عشر

ومهما يكن فان النسختين تامّتان وخطهما واضح ، ولا يوجد بينهما خلاف سوى في بعض الشكليات الطفيفة للكتابة

4 ـ المغيلي صاحب الاجوبة

محمد بن عبد الكريم المغيلي ، ينتسب إلى قبيلة مغيلة التي تقطن نواحي تلمسان ، ولا نعلم تاريخ ولادته بالضبط ، غير أن وفاته كانت في في سنة 909 للهجرة ، وقد كان من المثقفين وأولي الفكر في عصره ، وقد انتقل بعد إتمام دراسته بالشمال ، إلى الصحراء فسكن تواث وبها توفى ولا يعرف سبب انتقاله إلى الصحراء ، غير أن حملته على اليهود القاطنين بها في زمانه ورسائله العديدة في موضوعهم تحمل على الظن بأنه وجد ضيقا في العيش بالشمال ، حيث يسيطر اليهود في أهم المدن على مصادر التجارة والمال ، وتوغلوا في شراء ذمم بعض المسؤولين فأصبحوا صنائع لهم ، ولمّا انتقل إلى الجنوب

وجد اليهود يشاركون بنشاط في حركة القوافل التجارية مع السودان ويتصرّفون تصرّفات أكثر حرية ممّا في الشمال فدعا لمحاربتهـــم واجتمع حوله أنصار ، فطاردوا اليهود وهدّموا عددا من بيعهم بتــوات ونواحيها . ثم انتقل المغيلي بعد ذلك إلى كانوا حيث اتصل بأميرها وكتب له رسالة أرشده فيها إلى التزام الجادّة الإسلامية في حكمه ، (1) وبعد أن درّس بمساجد كانوا مدة انتقل إلى (غاو) حيث اتصـــل بالسلطان أسقيا محمد الكبير ، فأكرمه هذا الاخير ، وكتب له أسئلة ترجاه الإجابة عليها وفق الوجهة الشرعيّة في الإســلام

ويظهر من مقارنة الإجابتين اللتين كتبهما المغيلي لكل من أمير (كانوا) وأمير (غاو) أن مملكة الاساقي كانت أكثر انتظاما من مملكة كانوا ، كما أن السكان في سنغاي كانوا أكثر فهما للاسلام من سكاني مملكة كانو في ذلك الوقت

وحين وفاة المغيلي كان قد ترك أكثر من أربعة عشر مؤلفا معظمها في الفقه وبعضها في اللغة ، وهذا باستثناء الرّسائل التي كتبها فــي مواضيع الدّعوة إلى الإصلاح ، (2) ومن هذا القبيل يمكن أن نعتبر أجوبته هذه على أسئلة الاسقيا محمد

---

(1) انظر في كتاب الالوري ـ تاريخ نيجيريا ـ دار الحياة ـ بيروت 1963 ص 125 .

(2) ينظر بوناو رابح ـ مصباح الارواح في اصول الفلاح ـ الجزائر 1968 ـ ص 22 .

ولقد كان المغيلي من مثقفي عصره النشطين ، وله شخصيـــة قويّة استطاع بواسطتها التأثير على الناس في السّودان ، فأصبح أسمه مقرونا لديهم بكلمة الإمام ، أما بالنسبة للوضع في المغرب العربـي فقد كان المغيلي من أولئك القلائل الذين شهروا صراحة بانحراف المسؤولين في المغرب وتوانيهم عن القيام بواجباتهم ، فنبّه مسبّقـا إلى الخطر الذي ربما ستؤول إليه أوضاع بلدان المغرب ، في حالـة استمرار الحكام فيها على سيرتهم ، وفعلا فقد هاجم الاسبان والبرتغاليون بلدان المغرب بعد ذلك بقليل ، كما هو معـــروف

5 ـ الاسقيا محمد ، صاحب الاسئلة ، ومملكة سنغاي

الاسقيا محمد الاول سراكولي الاصل ، وكان أجداده ، قد هجروا من الجنوب الموريطاني الحالي ، حينما اضطربت الامور في مملكـة غانا عند نهاية القرن الحادي عشر ، وقد سكنت عائلته حول النيجر الاوسط وامـتزجت في قبيلة سنغاي ، وقد بدأ عهد الـتوسع لتلك الإمارة منذ حوالي سنة 1336 للميلاد ، وأصبح الاسقيا محمد أحـــد الضباط البارزين في جيش الامير سني علي الذي انما بدأ عهد التوسع الكبير تحت قيادته (1) منذ سنة 1465

(1) امارة سنغاي وربما يعود تاريخ قيامها الاول الى سنوات الميلاد الاولى . ومهما يكن فانه في القرنين الثاني عشر والثالث عشر ، كانت سنغاي لا تزال امارة صغيرة تابعة لمملكة مالي ، التي ربما بسطت عليها نفوذها في القن الثاني عشر . وفي القرن الرابع عشر بدات عوامل الضعف ، تحيط بمملكة مالي ، فكانت امارة سنغاي من اولى الامارات التي انفصلت منها ، في ايام الامير سني علي بارو (1965 ـ 1492) . وقد بدا حكم آل سني لسنغاي في سنة 1336وهي فرع من عائلة (ضياء) التي حكمت سنغاي منذ وقت مبكر قبل الميلاد ذلك .

جروب معين التاريخ لأهل التأريخ

وفي سنة 1493 قام الأسقيا محمد بثورة ضدّ سني علي واستولى على عرش سنغاي ، فبدأ منذ ذلك الوقت عهد الاسيقيين في سنغاي الذي استمرّ حتى سنة 1591

وقد جاء الاسقيا محمد الاول إلى الحكم بثورة ، فكان عليه أن يقوم باعمال هامّة في جميع الميادين ، لكي يوطد وجوده على عرش المملكة ، ولذا نراه يسلك سياسة المحاباة تجاه الفقهاء ورجال الدين في البلاد ، أما أصله السوداني ، فقد كان من العوامل التي ساعدته في قبول الناس لحكمه (1) ذلك أن عائلة (ضياء) التى أنهى الاسقيا محمّد حكمها لتلك البلاد بثورته ، كانت امازيغية ، تعود في أصولها إلى منطقة طرابلس الغرب ، ومنها انتقلت إلى فزان ، قبل رحيلها إلى السودان (2) وقد قام محمد الاول باصلاحات ادارية واسعة قبل ذهابه للحج في سنة 1496 وكان هدفه من تلك الاصلاحات هو الخروج بالمملكة من الشكل القبلي ، إلى المرحلة الوطنية التى تبيح لجميع

---

(1) الثورة التي قام بها محمد الاول ، كانت ضد آل سني ، وهم نوع من عائلة ضياء التي حكمت البلاد منذ وقت مبكر ، وآل سني هم نوع من آل ضياء ، وقد بدأ حكمهم لسنغاي في سنة 1336 م .

القبائل المنضوية تحت لوائها ، المشاركة في الشؤون العامة بالبلاد (1)

ثم أدخل محمد الاول عدّة اصلاحات ، فجعل الخدمة العسكرية تنفصل عن العمل المدني ، وأصبح الجيش يتوفر على نظام مستقر وبذلك لم تعد طريقة الاستنفار سارية المفعول ، كما كان الشأن في العهد القبلي السابق

وبعد هذا ، رحل إلى الحج في موكب حافل ، وفي مكة قلده شريفها في حفل كبير اشارات السلطنة على السودان كله ، وكان الهدف الذي يسعى إليه محمد الاول من ذلك ، هو اكتساب المكانة السياسية على أساس شرعي في أعين رعاياه ، وقد أنفق في تلك الرحلة ثلاثمائة ألف قطعة ذهبية (2) أما بعد رجوعه من الحج ، فانه أنهمك في الفتوحات ، فوسع نفوذ مملكته على معظم أقاليم السّودان الغربي وبذلك بلغت سنغاي من التوسع في عهده ، مالم تبلغه مملكة قبلها في تاريخ السودان على الإطلاق وفي آخر أيامه نزع عن العرش

(1) حتى ذلك التاريخ ، كانت سنغاي تباشر على القبائل الخاضعة لنفوذها ، التسلط المطلق ، ويظهر ان ذلك كان بشكل استمرارا للعرف الذي جرت عليه وقائع الامور لدى جميع الممالك السابقة لسنغاي في السودان الغربي . وقد اضطر محمد الاول الى خوض مدة معارك ضد رؤساء سنغاي ، الذين انكروا عليه مسلكه في هذه الناحية . (ينظر محمود كعت ، تاريخ الفتاش ص 36) .

(2) انفق كنكان موسى ، امير مالي ، قبله للاثنين الفا فقط ، ومع ذلك ذكر العمري ان قيمة الذهب قد انخفضت في الامكنة التي زارها ، وخاصة القاهرة بمقدار 6 ٪ ، وذلك لكثرة نفقات الملك المالي من الذهب . اما اسقيا الكبير ، فانه اشترى في مكة ارضا ودارا ليأوي اليها الحجيج السودانيون ، وقد ظلت تعرف بـ (رواق التكرور) ، ولكثرة نفقاته ، قوبل باحترام كبير ، وقلده شرفاء مكة بكل ما يستطيعون ، وخلعوا عليه لقب (امير السودان الغربي كله) .

بتآمر شارك فيه بعض ضبّاط الجيش من أصدقاء أكبر أبنائه المدعو (موسى)، وأجلسوا هذا الاخير على كرسي السلطنة في سنة 1428 م

وقد عرف عن محمد الاول أثناء حكمه لسنغاي حرصه على العدالة في مملكته، وحدبه الدائب على تقويتها، بكل ما أوتي من حسن تدبير وسعة أفق . ولذلك، فأنه بالرغم من أن أبناءه بعده لم يكونوا في المستوى الذي تتطلبه ادارة مملكة كبيرة كسنغاي، إلا أن تلك المملكة ظلت تحكم معظم جهات السودان الغربي حتى سنة 1591 ويرجع المؤرخون بقاء تلك المملكة على حكم معظم السودان الغربي بعد محمّد الاول، إلى التنظيمات الإدارية والإجتماعية التي قام بها في سني حكمه

وقد ارتبطت مملكة سنغاي منذ أيام محمد الاول بعلاقات تجارية وثقافية واسعة مع بلدان المغرب العربي ومصر، وفي سنة 1591 قضى جيش المنصور الذهبي على حكم آل أسقيا، بانتصاره على جيش إسحاق الثاني آخر السلاطين الاسقيين، وذلك في معركة (توندينبي) إلى الشمال الغربي من (غاو) العاصمة (1)

وقد بقيت مملكة سنغاي تحت الحكم المغربي بين 1591 — وقد أصبحت عاصمة الحكم المغربي هي تمبكتو من أول يوم

(1) لزيادة التفاصيل من تطور سنغاى بين 1493 — 1591 ينظر كتابنا (مملكة سنغاى فى عهد (الاسيقيين) من نشر الشركة الوطنية للنشر والتوزيع الجزائر 1971 .

جروب معين التاريخ لأهل التأريخ

وفي الفترة بين 1591 ـ 1612 كان الباشوات يعيّنون من طرف السلاطين مباشرة

الثوار

وقد قضى الباشوات الاوائل أيامهم في القضاء على الثورات التي كانت لا تكاد تنقطع ضد الحكم المغربي في مختلف جهات المملكة

أما المتأخرون منهم فقد أصبحوا يلاقون المؤامرات بشكل مستمر تقريبا من طوائف الجند التي كانت قيادتهم بتلك البلاد.

وهذا ما جعل الفترة المغربية بسنغاي فترة فوضى كلها تقريبا فلم يستفد منها البلاط المغربي لقلة الواردات التي كان يبعث بها الباشوات إليه ، (1) ولم تستفد منها سنغاي لقلة الامن وعدم انتظام ورود القوافل التجارية على البلاد (2)

ويظهر أن هذا كان من أهم الاسباب التي جعلت السلاطين المغاربة لا يهتمّون بأمور السودان بعد انتهاء فتحه بمدّة قصيرة ، وخاصة منذ أيام مولاي زيدان (1607 ـ 1627) ، حيث توقف نهائيا تعيين الحكام على السودان من طرف السلاطين المغاربة

(1) يذكر على سبيل المثال هنا انه حينما نهب الباشا محمود بن زرقون ، الذى خلف جودار مباشرة على حكم تلك البلاد ، كل خزائن تنكبت وبيوتها كعقاب لها على الثورة التي قامت فيها ضد حكم المغاربة لم يبعث لمولاي احمد المنصور سوى بمائة الف قطعة ذهب ، مما جعل هذا الاخير يحنق عليه اشد الحنق .

(2) احتوى كتاب عبد الرحمن السعدي (تاريخ السودان) تفصيلات كثيرة من هذه الفترة في بلاد السودان .

وهكذا أصبح الباشوات بين 1612 — 1660 يعيّنون من طرف طوائف الجند في السودان

وقد امتازت هذه الفترة بتضخم مظاهر الفوضى وكثرة المؤامرات عن ذي قبل ، حتى أن حكم أطول الباشوات عهدا بتلك البلاد لم يستمر أكثر من ثمان سنوات ، أما الباقون فأكثرهم قد تراوحت مدّة حكمهم بين شهرين إلى سنتين فقط (1) وكانت وضعية البلاد في هذه الفترة تسير من سيء إلى أسوأ

أما في الفترة التالية 1660 — 1780 فقد ضعف خلالها حكم الباشوات في السودان وأصبحت سلطتهم لا تكاد تتجاوز حدود تمبكتو وضواحيها القريبة

ويلاحظ أنه في هذه الفترة ذهب الخوف على ما بقي من مملكة الاساقي التي كانوا قد حافظوا عليها مع أنصارهم في أقصى جنوب بلاد سنغاي ، في منطقة صغيرة منعزلة كانوا قد التجأوا إليها واعتصموا بها منذ انتصار الحملة المغربية على جيش سنغاي (2)

---

(1) ذكر صاحب تذكرة النسيان في اخبار ملوك السودان ص 118 ، ان الباشوات الذين كانوا قد تولوا على الحكم في البلاد بين 1591 و 1750 كان عددهم 155 .

وقد توالى منهم على الحكم بين 1591 ، 1660 سبعة وعشرون . وبين 1660 و 1750 مائة وثمانية وعشرون .

ومن هنا يظهر انه في حقبة 90 سنة حكم 128 ، فيكون معدل حكم كل منهم اجماليا اقل من سنة واحدة .

(2) الى الجنوب من كوكيا ، وهي الوطن الاول لقبيلة سنغاي قبل توسعها على ضفاف النيجر باتجاه الشمال ، فيما بعد .

وفي هذا الوقت كان حكم الاسرة السعدية قد انتهى في المغرب الاقصى ، وخلفتها الاسرة الفيلالية (العلوية) على البلاد ، (1) فحاول ملوكها الاوائل إرجاع الحكم المغربي إلى السودان ، ولكن محاولاتهم في هذا الشأن لم تأت بنتيجة ، ربما لانهم لم يكونوا جادين في ذلك ، ولانهم انشغلوا بأمور كانت تبدو لهم أكثر أهمية من السودان وخاصة الاوضاع داخل المغرب وعلاقات مملكتهم بالخارج

أما ما بقي من مملكة سنغاي تحت حكم المغاربة ، فأنه ما لبث أن دخل فعلا تحت نفوذ دولة (بامانا) في سيغو منذ عام 1670

وفي هذا الوقت كان الباشوات الاوائل قد انقرضوا ، ونشأ من تناسلهم مع السودانيات جيل هجين دعي بـ (أرما) ، وهو الاسم الذي كان جودار وخلفاؤه الاوائل من المرتزقة (2)يسمّون به الجيش المغربي الذي كان تحت قيادتكم فالتصق بالباشوات ومن انحدر عنهم ذلك الاسم بالتدريج

وهكذا أصبحت امبراطورية الاساقي في سنغاى ، كما أصبحت

---

(1) قامت دولة العلويين بالمغرب الاقصى في حدود سنة 1666 م .

(2) كانوا في اغلبهم اسبانا وبرتغاليين ، اعتنقوا الاسلام ..

أخبار الحملة المغربية التي قضت على حكمهم في السودان ، مجرّد ذكريات وآثار لحوادث عابرة في بطون كتب التاريخ (1)

6 ـ الاهمية التاريخية لمحتوى هذا المخطوط

تعتبر أسئلة الاسقيا محمّد التي كان قد وجّهها للمغيلي الوثيقة المباشرة الوحيدة التي انحدرت إلينا من سلاطين سنغاي حتى الان

وتتمثل أهميتها في أنها تلقي بعض الاضواء عن الوضع الإجتماعي والسياسي بدولة سنغاي أثناء عهد الاسيقيين ، وتكمن تلك الاهمية خاصة في أن الاسقيا الكبير تبدو عليه الصراحة في بسط عدد من المواضيع الإجتماعية والسياسية التي كانت تشغل باله ، ليعرفها المغيلي ويحاول الإجابة عليها حسب مفاهيم الإسلام . أما المغيلي فقد بدا عليه في الاجوبة أنه كان على اطلاع بأوضاع السودانيين كما هي ، ولذا فقد تضمنت إجاباته أشياء جديدة أحيانا لم يتطرق إليها السلطان في أسئلته . ومن هنا فان كلا من الاسئلة وأجوبتها هام ، ولكن الاسئلة أكثر أهمية بالنسبة للمؤرخ ، لانها أنصبّت على تبيان الاحوال

(1) في 1893 حينما احاط الفرنسيون بتمبكتو ، اخذ الناس على غرة ، فارسل السكان وفدا الى سلطان المغرب يطلبون النجدة ، فلم يستطع السلطان عمل شيء وصرفهم وزيره بلبقاقة ، وانتهى الامر .
ينظر :
DE LAFOSSE MAURICE. — *Haut Sénégal - Niger*, Paris, 1912. T. II., p. 217.

الاجتماعية والسياسية التي تشغل السلطان في تلك البلاد وكما هي ، في حين أن الاجوبة كان قسم كبير منها ينصرف إلى شرح المعاني الدينية أكثر من الاوضاع الإجتماعية . ولا تقتصر المواضيع التي احتوتها الاسئلة على أحوال البلاد الداخلية فقط ، وانما يتعلق قسم منها بعلاقة سنغاي بالإمارات والقبائل المجاورة لها ، ونظرة تلك القبائل والامارات لسنغاي في ذلك الوقت ثم أن طرح الاسئلة من طرف السلطان على عالم مثل المغيلي بهذا الشكل يعطينا أيضا صورة عن نظرة الاسقيا الكبير للعلماء في وقته (1) ، ومنحاه السياسي بشكل عام ، كما يبين لنا وجها لجانب من تقاليد البلاد أثناء عهد الاسيقيين بسنغاي وغني عن الذكر أن هذا المخطوط ينشر لاول مرة ، وهو يجسّم صورة لجانب التبادل الفكري والثقافي الوسعين بين المغاربة وجيرانهم السودانيين ، وقد بدأ ذلك مع وصول الاسلام إلى غرب أفريقيا (2) وظل يزداد اتساعا وتعمقا بتلك المنطقة ، حتى أصبح السّودان الغربي ، جزءا هاما من البلا الاسلامية الفسيحة ، ولا شك أنه في القرنين الخامس عشر والسادس عشر ، بلغ ازدهار الثقافة

(1) اذا اخذنا بنظر الاعتبار كل ما كتبه محمود كعت وعبد الرحمن السعدي ، فان الاسقيا الكبير كان شديد الحرص على الاسترشاد بهدى الدين ، في كل خطوة يخطوها ، ولاشك أن الاسقيا كان قد بذل جهده في ارضاء الفقهاء لكونهم اكثر اتصالا بالجماهير ، ومما يلاحظ انه لم يغز ولقى الشريعة الاسلامية الا مرة واحدة ، في حملته التي وجهها لبلاد (الموسي) بعد رجوعه من الحج مباشرة .

(2) اول خطوة في سبيل ايصال الاسلام الى غرب افريقيا ، قام بها عقبة بن نافع الفهري بارسال فرقة صغيرة من جيشه باتجاه ، فزان ، وقد وصلت الى حدود تشاد ، كما ذكر ذلك ابن عبد الحكم . ومنذ ذلك الحين بدا الاسلام ينتشر بالتدريج بواسطة القوافل التجارية ، وقد بدا يستقر في تلك المنطقة منذ نهاية القرن التاسع للميلاد .

الإسلامية بالسّودان الغربي مرحلة الاوج ، وفي هذه الفترة نفسها نجد محتوى هذا المخطوط الذي تبودل بين السمغيلي كعالم وفقيه ، ذائع الصيت ومطلع على أحوال السودان الغربي في ذلك الوقت ، وبين الاسقيا محمد الاول كرئيس لدولة اسلامية كبيرة ، يهتم كل الاهتمام بإصلاح حال رعينه ، وتقويم السّلوك فيها لما يتلاءم والعقيدة التي اختارتها تلك البلاد ، ويؤمن هو شخصيا بفائدتها وجدواها ، لمما يلقى الاضواء أمام الباحثين على الاوضاع الاجتماعية التي لا تكاد تتطرق مصادر تلك الفترة إليها ، إلا اقتضابا وصدفة ممّا دعانا إلى الاهتمام بتحقيق هذا المخطوط ونشره

جروب معين التاريخ لأهل التأريخ

جروب معين التاريخ لأهل التأريخ

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على النبى الكريم سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم ، هذه أجوبة الشيخ الامام محي الدين أبي عبد اُ سيدي محمد ابن عبد الكريم المغيلي ثم التلمساني للامير أبي عبد اُ محمد بن أبي بكر الملقب بأسكيا (1)

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين والصلاة والسلام الاتمان على النور المبين محمد رسول رب العالمين صلى الله عليه وسلم وعلى آله أجمعين وسلم تسليما

من عبد الله تعالى محمد بن عبد الكريم بن محمد المغيلي ، إلى الامير (2) الحاج أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الملقب باسكيا ، (3) وفقه الله تعالى ونصره نصرا عزيزا وفتح له فتحا مبينا بجاه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلـــــــم

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته . أما بعد أعاننا اُ وإياك عـلى رعاية ودائعه وحفظ ما أودعنا من شرائعه ، فأنك سألتني عن مسائل ،

---

(1) هذه المقدمة التعريفية ، يظهر انها من انشاء النساخين ، وقد اتفقت الفاظها في كل من النسختين وقد ضبط الناسخ كلمة اسكيا بوضع سكون وكسر على السين لم تسكين الكاف وفتح الالف والياء .

(2) لم يتخذ الملوك الاسقيين لقب (الخليفة) ، وذلك بالرغم من ان شريف مكة مولاي العباس ، كان قد قلد حدود سنة 1497 م بمحمد الاول اشارات الخلافة ، ولقبه « خليفة السودان كله ». والناء الخلاف بين المنصور الذهبي والاسقيا اسحاق الثاني سنة 1491 تذرع المنصور بانه هو الخليفة وحده ، لنسبه الشريف ، ولذا وجب على اسحاق ان يعترف له بالخلافة على بلاد السودان ، حسب نظرية المنصور .

(3) لقب (اسقيا) او (اسكيا) ، قيل ان بنات (على بير) لما قام محمد الاول بالثورة على حكومة ابيهن : تساءلن : (اسكيا) ، اي (اهو بالذات ؟) ، وذلك حين تناهت اليهن انباء الثورة ، ولم يعرفن ، من الذي قام بها من ضباط ابيهم ، فالتصقت عبارة التساؤل بمحمد الاول من ذلك الوقت . وهو تعليل نستبعده .

جروب معين التاريخ لأهل التأريخ

أولها أنك قلت مذ من الله علينا بالاسلام أصابتنا مصيبة في هـذا البلد ، لعدم الامانة فيمن ينسب إليه العلم من قراء بلادنا ، ومن صفتهم أنهم عجم لايفقهون من كلام العربية الا قليلا من كلام عرب بلادهم على تصحيف وتحريف وعجمة عظيمة ، (1) بحيث لايعرفون مقاصد العلماء ، ولا موضع التصحيف والتحريف ومع ذلك لهم كتب يدّرسونها وحكايات وأخبار ، ومنهم قضاة ومفسرون يتكلمون في دين الله ، ويزعمون أنهم من العلماء الذين هم من ورثة الانبياء ، وأنه يجب علينا الاقتداء بهم (2) ، وأنا أطلب من الله تعالى أن يعينني على حمل هذا الثقل ، الذي أبت السماوات والارض عن حمله (3) ، ثم أطلب من الله ثم منك أن يفتي لي بما علمك الله في هؤلاء القراء ، هل يجوز لي أن نعمل (4) على قولهم في دين الله ويخلصني تقليدهم عند الله أو لا يحل لي ذلك ، ويجب علي البحث عن (من) (5) نوليه الحكم ونقلده في

---

(1) اثبتت تحريات العلماء على ان هناك هجرات عديدة منذ القديم قامت بها جماعات عربية ، وخاصة من جنوب الجزيرة الى افريقيا ، ولكن الاكثرية كانت تستقر في شرق افريقيا ، ولا يصل الى السودان الغربي الا القليل ، الا ان الملاقات بين المغرب والسودان الغربي كانت واسعة ، وقد حصلت هجرات عديدة الى السودان من بلدان المغرب ، كما الى السودان واقامت جماعات منهم في مدنه الكبيرة وخاصة تمبكتو ، جني ، وغاو . وفي تلك اثبتت ابحاث الاستاذ (برونشويك) ، اما في القرن السادس عشر ، لقد تنقل التجار بكثرة الفترة هاجر اعراب البرابيش ولحقهم بنو حسان ، وقد سكنوا مشارف الصحراء (داخل حدود سنغاي) ، مما جعل الطوارق ، يشعرون بالخطر ، ويميلون الى السلم مع مملكة سنغاي ، وهذا لاول مرة منذ قيام تلك المملكة .

(2) – نهاية الوجه الاول اما الورقة الاولى في (ا) . وهي نسخة الجزائر

(3) – سمى محمد الاول بنفسه ، للقيام باعباء الحكم ، ومع ذلك يظهر للمغيلي ، وكان الامر لا يدله ليه .

(4) – كذا في النسختين .

(5) – غير موجودة في (ا) .

أمور الدين ، وبيّن لنا صفة من يصلح لذلك شرعا ، ثم أطلب منك أيضا أن تشفي غليلي بترتيب الاجوبة على هذه الاسئلة بزيادةو ما تيّسر لكم من النصيحة أيضـــــا

فاعلم اعاننا الله واياك أن الملك كله لله وما النصر الا من الله لله ، فكن له عبدا بطاعته ، يكن لك ربّا بـــحفظه وإعانته (1) ، إنما أنت مملوك لا تملك شيـــا وقد رفعك مولاك على كثير من عباده لتصلح لهم دينهم ودنياهم لا لتكون سيّدهم ومولاهم ، وأنت فـــي جميع مملكتك راع لا مالك ، (2) وكـل راع مسؤول عن رعيتـــه ، فانظر لنفسـك قبل الفوت ، فأنه لابد لك من الموت قا لرســـول الله صلى الله عليه وسلم : ما من أمير عشرة إلا يؤتى به مغلولا يوم القيامة حتى يفكه العدل أو يوبقه الجور ، وقال رســـول الله صلى الله عليـــه وسلـم (3) اللهم من ولي شيئا من أمر أمتي ، فشق عليهم فاشقق عليه (4)

---

(1) ــ يسير المغيلي هنا ، على الطريقة التقليدية عند علماء المسلمين في وعظ الملوك ، فهم يبداون بالتذكير بوجوب خوف الامير من الاله ، اذا كان لا يخاف العباد ، ثم ينطلقون من هذه التوطئة ، الى بيان وجهة نظرهم الشخصية في السلوك الذي يحسن بالملوك والامراء ان يسلكوه ، واخيرا يسندون آراءهم باحاديث وامثلة من السيرة .. الخ .

(2) ــ راي المغيلي في الامير ، انه موجه لا حاكم ، ومرشد قبل ان يكون رادعا ، وهذه النظرية تختلف من فكرة (العقد الاجتماعي) كما نادى بها فلاسفة القــرن الثامــن عشر ، وتنسجم مع الســلوك الذي سار عليه الخلفاء الراشدون ، وانعكست آثاره على اعمالهـم وسيرتهم مع المسلمين .

(3) ــ نهاية الوجه الاول من الورقة الثانية في (ب) .

(4) ــ كان عمر بن الخطاب يعتبر نفسه مسؤولا امام الله من كل اذى يلحق آخر فرد في الرعية ، اثناء سني حكمه ، وأمر أن لا يعهد بالخلافة بعده لابنه قائلا : (كفى آل الخطاب ان يحاسب منهم عمر) . ولما اقترح عليه عمرو بن العاص انشاء اسطول في مصر لمواجهـة الروم به ، طلب منه ان يصف له البحر ، فوصفه له عمرو بن العاص باسلوب جذاب فيه بعض المبالغة ، فاشفق عمر على المسلمين ، ولم يسمح لابن العاص بانشاء اسطول وكان ذلك كله تطبيقا عمليا لهذه النظرية في (الاشفاق) .

ومن ولي أمر أمتي شيئا فارفق به ، (1) وقال رسول الله صلى صلى الله عليه وسلم لاصحابه ، إن شئتم انبأكم عن الإمارة وما هي ، فقام عوف بن مالك ، فنادى بأعلى صوته ثلاثا (2) وما هي يا رسول الله ؟ قال أولها ملامة ، وثانيها ندامة ، وثالثها عذاب يوم القيامة ، إلا من عدل وكيف يعمل مع أقاربه ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من وال إلا وله بطانتان ، بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر ، وبطانة لا تألوه إلا خبالا فمن وقي شرّهما (3) فقد وقي وهو من التي تغلب عليه منهما ، (4) فإذا علمت ذلك أيها الامير فعليك بأمرين الاول أن تبعد عنك أهل الشر ، وأن تقرّب منك أهل الخير ، لان من الغالب على الانسان التأنس بقرينه والميل إلى طبعه وتزيينه ، فمن قرّبته من نفسك فقد مكنته من أذنك ، ومن مكنته من أذنك فقد مكنته من قلبك ، لان الاذن زمام القلب ، ولذلك قال مالك بن أنس : لا تمكن زائغ القلب من أذنك ، وقال بعض الحكماء

---

(1) — لعل تفصيل العبارة : (ومن ولى من امر امتي شيئا ورفق بهم ، فارفق به ، وحذفت جملة (ورفق بهم) لوجود ما يدل عليها ، ومثل هذا الاستعمال كثير لدى العرب .

(2) — نهاية الوجه الثاني من الورقة ق (ا) .

(3) — كذا في نسختين ، ولعل الصواب (شرها) باعتبار الضمير يعود على الفئة الاخيرة التي (لا تالوه الا خبالا) .

(4) — لعل معنى العبارة (ويكون من الذين يتغلبون عليها) اي على بطانة السوء .

عن المرء لا تسأل وسل عن قرينه • فكل قرين بالمقارن يقتدي

وفي ذلك قلت

إذا قرب السلطان أشرار قومه • وأعرض عن أخيارهم فهو طالح

وإن قرب السلطان أخيار قومه • وأعرض عن أشرارهم فهو صالح

وكل أمرء ينبئك عن قرينه • وذلك أمر في البرية واضح (1)

وقد بيّن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك كله بقوله صلى الله عليه وسلم إذا أراد الله بالامير خيرا جعل له وزير صدق ، إن نسي ذكره ، وإن ذكر أعانه ، وإذا أراد الله به غير ذلك جعل له وزير سوء ، إن نسي لم يذكره وان ذكر لم يعنه

الثاني : أن تسأل أهل الذكر عن كل ما لا تعلم حكمه من تصرفاتك كلها لتحكم بما أنزل الله في كل ما حملك منها ، (2) قال الله

---

(1) – يبدو واضحا من راي المغيلي الذي تحتويه هذه الابيات ، ان الرجل كان مهتما كل الاهتمام باصلاح الاوضاع السياسية للمسلمين على ايامه ، ولذا فهو ليس من طبقة الفقهاء التي اكتفت بالاهتمام بمسائل الشريعة والتعمق فيها ، بالرغم مما كان له من تمكن في علوم الشرع ، ولكنه كان من بين القلائل في زمانه ، الذين حاولوا الاصلاح ما امكنهم ، ولما عجز من اصلاح الحكام في الجزائر ارتحل الى الصحراء وغادر تلمسان وفي نفسه غيض وحنق على الانحراف في سيرة الحاكمين . ولما انتهى الى توات يبدو انه وجد من هيئة المشرفين على امور تلك المدينة استجابة لارائه وقد اضطره الى الدخول في نقاش سياسي كبير ، اصطبغ بصبغة دينية على عادة ذلك العصر ، وكان راي المغيلي له المكانة القوية بين علماء زمانه ، وقد دافع عنه بحجج قوية ايضا ، ولما انتقل الى كانو باشر الاصلاح على طريقته ، فاكتسب مكانة كبيرة في السودان وذاع صيته ، كاحد المفكرين اللامعين في دنيا الاسلام .

(2) – كان علماء السودان على ايام على بير لا يراعي جانبهم ، لان على بير كان اميل في سلوكه الى اللائكية كحاكم ، ولذا اشتد غضبهم عليه ، فلما تولى محمد الاول ، نراه يقرب الفقهاء والعلماء ويجزل عليهم الصدقات والهدايا ، مما جعلهم يحبونه حبا شديدا ويثنون على (سيرته الحميدة) ، ويظهر ان الاسقياء كان قد لاحظ دور اولئك الفقهاء في وسط الناس العاديين ، ولذا اتخذ منهم ذلك الموقف ، والا فكيف نوفق بين رايه في علماء السودان على ايامه ، كما شرحه للمغيلي ، ثم تقربه منهم واحترامه لهم ، باعتبارهم علماء (اجلاء) يستحقون المودة والاكرام من الملك والدولة .

تعالى ومن لم يحكم بما أنزل الله ، (1) فأولئك هم الكافرون ، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ، ثم قال تعالى : فاسألوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون ، والذكر هو القرآن ، وأهله من اجتمع فيه وصفان العلم والتقوى ، لان بالعلم يعرف الرشد من الغي ، (2) وبالتقوى يأمر بالرشد وينهي عن الغي ، فلا تقيّد في دينك إلا من ثبت أنه عالم تقي ، لان من لم يثبت أنه عالم يخاف أن يضل ويضل بعماه ، ومن لم يثبت أنه تقي يخاف منه أن يضل بهواه ، ألم تر إلى قول الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا إن كثيرا من الاحبار والرهبان ليأكلون أموال الناس بالباطل ويصدّون عن سبيل الله) ، وفي صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لتتبعن سنن الذين من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع ، حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموهم) ، قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى ؟ قال (فمن فتن بذلك)

ان كثيرا من علماء هذه الامة وعبادها يأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله ، وبسبب هؤلاء العلماء والعباد شاع الفساد في

---

(1) – نهاية الوجه الاول من الورقة الثانية فى (ب) .

(2) – يلاحظ هنا جمع المغيلي بين العلم والتقوى فى الاعتبار ، لم تقديمه جانب العلم على جانب التقوى ، وهذه فكرة اسلامية قديمة ، ولكنها تبين اسلوب الرجل فى التفكير .

جميع البلاد ، فالجهاد فيهم وفي أنصارهم أفضل من كل جهاد ، (1) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه من غير الدجال أخوف عليكم من الدجال ، فقيل من يا رسول الله ؟ قال : من علماء السوء . وعن أبي حذيفة اليماني رضي الله عنه (2) انه أخذ حصاة بيضاء فوضعها فى كفه ، ثم قال ان الدّين قد استضاء إضاءة هذه الحصاة ، (3) ثم أخذ كفا من تراب فجعل يذور على الحصاة حتى واراها ، ثم قال والذي نفسي بيده ليجيئن أقوام يدفنون الدين هكذا ، كما دفنت هذه الحصاة ، ولتسلكن سبيل الذين كانوا من قبلكم حذو القدّة بالقدة والنعال بالنعال

فمن أعظم الواجبات على أمراء المسلمين حفظ الدين بأن لا يتركوا أحدا يتكلم فى دين الله بتعليم ولا حكم ولا فتوى ، حتى

---

(1) ـ دخل السودانيون ميدان الحضارة الاسلامية في الوقت الذي كانت تسير فيه الى ضعف في مواطنها الاصلية الاولى ، واذا اضيف الى هذا ان الاسلام استقر في السودان بواسطة الرواد كانوا قد اثروا على الرؤساء ، وهؤلاء تبعهم رعاياهم بشكل عام ، فاننا نستطيع تفسير ما تحتويه كتب المؤرخين السودانيين من تلك الفترة امثال السعدي وكعت واحمد بابا ، فهي تتوفر على ذكر العديد من الصفات التي تحلى بها علماء السودان في تلك الفترة ، وهي ليست من الاسلام . اما العامة ، فقد دخلت الاسلام ، ولم تجد العدد الكافي من العلماء الذين يختلطون بها ويقومون سلوكها وفق مفاهيم الاسلام ، ولذا بقيت تحتفظ بالعديد من عاداتها القديمة المخالفة للاسلام ، بالرغم من شدة اخلاصها له ، أما علماء البلاد ، فقد باشر الكثيرون منهم ضروبا من الاستغلال في أوساط العامة ، وكان المغيلي على معرفة بما يوجد بتلك البلاد ، ولذا تشدد في جوابه ، والح على وجوب الضرب على ايدي كل المشعوذين .

(2) ـ نهاية الوجه الثاني من الورقة الثانية في (ب) .

(3) ـ جاءت التاء مفتوحة في النسختين ويظهر ان ذلك من سهو الناسخين ، لانه في الكلمتين السابقة واللاحقة جاءت مربوطة ، وكذلك فيما تلاهما .

يكون من أهل العلم والتقوى ، ولذلك لما قدم علي بن أبي طالب رضي الله عنه البصرة ، دخل جامعها فوجد القصاص يقصون ، فأقامهم ، حتى جاء إلى الحسن البصري رضي الله عنه ، فقال : يا فتى اني سائلك عن شيء ، فأن انت أجبتني عنه أبقيتك ، وإلا أقمتك كما أقمت أصحابك ؛ وكان قد رأى عليه سمتا وهديا ، قال الحسن سل عما شئت ، فقال ما ملاك الدين ؟ قال الورع فقال فساد الدين ؟ قال : الطمع . قال أجلس ؛ مثلك يتكلم على الناس

أليس من أعظم الواجبات على كل أمير أن يطرد عن طرق الدنيا جميع المفسدين ؟ فكيف لا يجب عليه أن يطردهم عن طرق الدين ؟

وقد تبين بالكتاب والسنة وإجماع علماء الامة أن كثيرا من قراء هذه الامة إنما هم من علماء السوء ، الذين يأكلون أموال الناس بالباطل ، ويصدون عن سبيل الله فهم لصوص الدين وأضر على المسلمين من جميع المفسدين ، (١) ولذلك قال ابن المبارك رضي الله عنه وعنا به :

وهل أفسد الدين الا الملوك ، وأحبار سوء ورهبانها

(١) ـ منذ بداية النزاع والخلاف على (الخلافة) ، تفرق الناس الى شيع واحزاب ، وفي غمرة ذ ' الصراع ، اباح الكثيرون لانفسهم اختلاف الاحاديث وانتحال القصص من السنة ، كما بلغوا الى درجة تفسير الآيات ايضا بما يوافق آراءهم ، وفي هذا كله ، ما يبين الضرر الذي يلحقه بالمسلمين بعض (المفسدين) كما يعبر عنهم المغيلي ، ولم يحصل هذا في السودان ، لان القوم اخذوا الاسلام على المذهب المالكي ، كما هو الحال بالمغرب ، ويظهر ان المغيلي استند على ما وقع للمسلمين من ضرر نتيجة لمساعي اصحاب الاغراض ، ليبين للاسقيا ، الاثر السيء الناتج من اعمال المشعوذين ، وليحثه على عدم التساهل معهم .

جروب معين التاريخ لأهل التأريخ

وقال بعض الادباء

قضاة زماننا أضحوا لصوصا (1) • عموما في البرية لا خصوصا
فلو عند التحية صافحونا • لسلوا من خواتمنا الفصوصا (2)

فان قلت قد بينت وأوضحت أن كثيرا من علماء هذه الامة ليسوا من أهل الذكر انما هم من علماء السوء الضالين ، الذين يأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله ، ولكن كلا منهم يقرأ القرآن والحديث ويسرد كثيرا من نصوص الكتاب ، ويزعم أنه من أهل الذكر وينكر أنه من علماء السوء فبأي شيء نفرق بين أهل الذكر وعلماء السوء ، وكيف يفعل من ولي شيئا من هذا الامر ، ولم يجد في بلده أحدا من أهل الذكر ؟ فالجواب والله الموفق للصواب ، انه ليلتبس حال أهل الذكر بحال علماء السوء أصلا لا قولا ولا فعلا بل لابد (3) أن يجعل الله لكل هاد من من أهل الذكر أنوارا في كل عصر من الاعصار هداية لسهم الجنة وحجة على سهم النار وبيان ذلك أن من حكمة الله

(1) – نهاية الوجه الاول من الورقة الثالثة ف (ب) .

(2) – اشتهر عن العلماء المسلمين ، تهربهم من تولي مناصب القضاء ، لانهم يكونون معرضين فيها للحكم على الناس ، ولذلك ، فهم يزهدون فيها ورعا وتقوى ، ومن ذلك ما فعله أبو حنيفة النعمان وانس ابن مالك ، فقد رفضا منصب القضاء ، ولقيا في سبيل ذلك الضرب والضغط . ويظهر انه في الاخير اصبح القضاء يسعى اليه الناس كبقية المناصب الاخرى ، ولم يعودوا يتورعون من السلوك الانحرافي في كثير من الحالات .

وفي السودان لم يتناه الينا تهرب الفقهاء من تولي منصب القضاء ، ولكن تناهت الينا بعض اخبار التنافس على تولي القضاء في تمبكتو ، أما الدوافع فكانت تلك المكانة السياسية والاجتماعية الهامة للقضاء في تلك البلاد ، ولم يتناه الينا شيء من انحراف القضاة بالسودان ، مما يجعلنا نميل الى اعتبار تعميم المغيلي هنا ، لا يعني ما كان يوجد بتلك البلاد ، بقدر ما يعني تعميم الملك باضرار الانحراف عامة في هذا الميدان .

(3) – نهاية الوجه الثاني من الورقة الثانية ف (ا) .

تعالى أن لا يعذب قوما حتى يبين لهم ما يتقون ، وتلك سنة الله فـــي الاولين والاخرين لئلا يقولوا يوم القيامة أنا كنا عن هذا غافليـن ومن حكمته جل وعلا أن جعل ذلك البيان على لسان البشر من الانبياء في الآخرين وأهل الذكر في الآخرين ، وجعل لكل هاد منهم عدّوا من المجرمين ، وهم شياطين الجن والانس يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا ، فلا بد اذن من نور واضح يعلم به صدق الهادين (1) وكذب الشياطين ، فجعل الله ذلك للانبياء بخوارق العادات ، وأهـل الذكر بالاعمال الصالحات ، فما من نبي أرسله لعباده ، الا وجعـــل له نورا واضحا بين الناس كلهم ، انه الحق المبين ، ومن خالفـــه وشاقه انما هو من الضالين المضللين ، وكذلك أهل الذكر من هذه الامة إلى يوم القيامة ، لان الله جعلهم للهداية واقامة الحجة في هذه الامة كالانبياء في الامم الماضية ، ولذلك روى أن في رأس كل قرن يرسل الله للناس عالما يجدد لهم دينهم ، فلابد لهذا العالم في كل قرن أن يكون أحواله في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وإصلاح أمور الناس والعدل بينهم ونصر الحق على الباطل والمظلوم عـــلى الظالم بخلاف علماء عصره ، فيكون بذلك غريبا بينهم لا نفراده بصفاء

أحواله وقلـــة امثالـــه ، (1)

وحينئذ يتبين ويتعين أنه من الصالحين وأن من خالفه وشاقفه ليصرف الناس عنه انما هو من المفسدين لقول النبي صلى الله عليه وسلم ، بديء الاسلام غريبا وسيعود غريبا فطوبا للغرباء وقيل ومن الغرباء يا رسول الله ؟ قال : الذين يصلحون عند فساد الزمان ، وذلك من أبين علامات أهل الذكر الذين يحدد الله للناس بهم دينهم

ومن أبين علامات علماء السوء أنهم لا يصلحون ولا يتركون من يصلح ، فمثلهم كمثل الصخرة في باب النهر ، لا تشرب ولا تترك من يشرب ، كل واحد منهم أضر من ألف شيطان ، وليس الخبر كالعيان (2) وان لم تفهم ما قررناه وأشكل عليك شيئا مما ذكرناه فاعلم أن القراء كلهم ثلاثة أنواع ، الاول من تبيّن لك بلا شك أنه عالم تقي . الثاني من تبيّن لك أنه ليس بعالم أو أنه ليس بتقي

---

(1) – يبين هذا الالحاح والاستطراد من طرف المغيلي ، من الطريقة التي سلكها محمد الاول في تقريب الفقهاء جميعهم منه ، وقد كان يرمي من وراء ذلك ، الى كسب الانصار الكثيرين ، لما لاولئك الفقهاء من تأثير على الناس ، أما المغيلي ، فقد اراد منه ان يفرق بين الغث والسمين ، وشرح له الوجهة الاسلامية في هذا الشأن ، كما بين له رأيه الخاص ايضا، ولكن محمد الاول ، لم يفعل شيئا في هذا الموضوع كما اراد منه المغيلي ، وذلك للاعتبار السياسي الذي كان يسير بمقتضاه . وهذا كله ، مما يبين بجلاء اطلاع المغيلي على الاوضاع كما هي بالسودان في تلك الفترة ، لان الرجل كان في توات يطلع على اخبار تلك البلاد اولا باول ، ثم زار بنفسه المنطقة مرتين واقام فيها فترة للتدريس .

(2) – يبدو من كلام المغيلي هنا ما يثبت الوضعية التي احتواها السؤال من تلك الفترة في السودان الغربي ، وهي تتلخص في وجود كثير ممن يدعون العلم ، وليس لهم باع منه ، ولاشك ان هؤلاء كانوا قد اسدوا على العلماء الحقيقيين ميادين عملهم . هذا ، وان الشعوذة كانت تقوى مظاهرها في مختلف البلدان الاسلامية كلما تنأت المدن الكبيرة ، اما في المدن ، فان اثر العلماء كان اقوى ، ولكن المشعوذين كانوا اكثر التصاقا بالعامة من غيرهم ، وهذا ما جعل المفكرين آنذاك يلحون على وجوب الضرب بشدة على كل المدعين لقطع دابر الفساد الذي يحدثونه في أوساط العامة ويظهر ان السودان الغربي لم يسلم من الشعوذة ، لان ظروفه كبلد يقع على اطراف العالم الاسلامي ، وقد دخل اليه الاسلام في وقت متاخر نسبيا ، مما يجعل ميدان الشعوذة اكثر اتساعا امام اصحابها ، وهذا ما جعل الاسقيا الكبير يحتار في الوسيلة التي ينبغي اعتمادها ، لتخليص المجتمع من مثل تلك الآفة ، اما المغيلي ، فكان رأيه ، وجوب العمل بكل الطرق ، لسد الطريق على المشعوذين .

الثالث من شككت فيه ، فلم تعلم هل هو عالم تقي أم لا ؟ فمن تبيّن لك أنه عالم تقي ، فهو من أهل الذكر ، فاسألــه عن دينك وقلده بنجيّك ويكفيك ، كمن أنه خبير ، وتبيّن بلاشك أنه عارف أمين . ومن تبيّن لك أنه ليس بعالم ، وأنه ليس بتقي فليس هو من أهل الذكر فلا تقلده في شيء من دينك ولا تسأله عنه ، كمن زعم أنه خبير وتبيّن لك أنه ليس بعارف ، وأنه ليس بأمين ، ومن لم يتبيّن لك حاله ، فلم تعلم هل هو عالم تقي أم لا فـقف عنه أيـضا ، ولا تقلده في شيء من دينك ، ، ولا تسأله ولو كان فصيحا عربيا يحفظ ما في جميع الكتب ، حتى يتبيّن لك بلا شك أنه عالم تقي ، فمن زعم أنه خبير عارف أمين ولم يتبيّن لك هل هو صادق أو كاذب وإذا علمت ذلك لم يلتبس عليك أمر القراء في هذا الزمان ، ووجب عليك أن تطلب عالما من أهل الذكر ، فالعلماء في هذه الامة ، كالانبياء في الامم الماضية يجب الاعتماد عليهم والسعي وإن بعدوا ، ثم أعلم أن تأخيرك (1) النظر في الامور حتى تستفتي من بعد عنك من أهــل الذكر تضييع لكثير من الامور التي تعيّن عليك إصلاحها عاجلا فـبادر للنظر في جميع الامور التي تعيّن عليك إصلاحها عاجلا ، (2) فعـليك

(1) ـ نهاية الوجه الاول من الورقة الرابعة ف (ا) .

(2) ـ يرى المغيلـي ان على الامير ان يتوفر على قاعدة معينة يسير عليها ، لمجابهة الامور التي تستجد ف محيطه ، وف هذه الحالة ، فله ان لا ينتظر الفتوى من اناس قد يبعدون عنه ف المكان ، لان ف ذلك تمكينا لعوامل الفساد وافساحا لها ف الانتشار ، وهو ينطلق ف هذا القول من اعتبارين :

الاعتبار الاول : أن على الانسان أن يجتهد .

الاعتبار الثاني : ان على الانسان أن لا يتردد ف اتخاذ ما يراه مناسبا ، ف الحالات التي يكون التاني معها ، قد يمكن عوامل الفساد من الانتشار .

وهكذا يبدو المغيلـي هنا ، شديد الحرص على عدم قبول الشعوذة ، وحريصا على وجوب العمل السريع ، لمنع المشعوذين من الحركة ، وهدفه من ذلك ، هو وقاية المجتمع من أخطار التمويه والاحتيال والدجل ، باسم الدين او العلم

بهذه القاعدة ، وهي أن تعلم أن الامور كلها ثلاثة أنواع ، الاول أمر تعلم أمر شككت في حكمه ، وخفت من اثمه ، وإذا علمت ذلك ، فكل أمر علمت أنه مما أمر الله به فافعله ، فأنه خير ولا يأتي (1) عنه إلا الخير ، وكل أمر علمت أنه مما نهى الله عنه ، (2) فاتركه فأنه شر ولا يأتي عنه الا الشر ، وهذان النوعان كثير ما تعلم منهما ،فإذا شغلت بإصلاحهما ونصحت فيهما كثر خيرك قولا وفعلا ، وملات بلادك قسطا وعدلا ، وكل أمر شككت في حكمه وخفت من أثمه ، فعليك فيه بالاحتياط الصارف عن الشبهات فان الجنة حفت بالمكاره ، وحفت النار بالشهوات ، فاقطع الشك باليقين واحتط لدينك أكثر مما تحتاط لدنياك في كل حين ، مثال ذلك ، إن شككت فى أمر هل يجب عليك أم لا ؟ فاتركه ، وان شككت في أمر هل هو حرام أو واجب ، فاتركه أيضا ، لان الحرام من باب المفاسد والواجب من باب المصالح ، ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح ، وان تعارض أمران مستويان في نظرك ، فاعرضهما على نفسك ، ثم أفعل أثقلهما عليها ، فأن الغالب على النفس في حال الحياة والصحة أن لا تكره الا الحق ، وأن اعرضتهما (3) على نفسك فاستويا عندها ، فانظر أيهما أحبّ إليها أن تموت عليه ثم أفعله ، لان الغالب على النفس فـي حال الانتقال على الدنيا إلى الاخيرة أن لا تقبل الا الحق ، فعليك

(1) ــ ق (ا) ولا يات ، ولعل ذلك من سهو الناسخ .

(2) ــ نهاية الوجه الثاني من الورقة 4 ق (ا) .

(3) ــ كذا ق النسختين

بهذه القاعدة في كل ما يعرض لك من الامور ، فانها نافعة (1) لكل من ليس بعالم ، ولم يجد عالما تقيا حاضرا

المسألة الثانية : قولكم ، جوابكم سددكم الله في هذه البلاد وأهلها ، فأنهم في زعمهم وظاهر أمرهم مسلمون ومدنيتهم بالجامع والجامعة والجمعة والاذان للصلوات الخمس ، وذلك بعد أن كانت كلها بلاد كفر ، وأهلها عبدة أصنام ، فقام عليهم بعض أجداد هؤلاء السلاطين مع أتباعهم فقاتلوا أولئك الكفار وملكوا بلادهم المذكور (2) منهم عنوة وسكونها بالإسلام أكثر من ثلاثين سلطانا قبل سني (3) علي ، وكان أبو سني علي سلطان أهلها ، وكانت أمه من بلاد فار ، (4) وهم قوم كفار يعبدون الاصنام من الاشجار والاحجار ، ويتصدقون لها ، ويسألون حوائجهم عندها فان أصابوا خيرا زعموا أن تلك الاصنام هي التي أعطتهم ، وان لم يصيبوا ، رأوا أنها منعتهم ، فلا يغزون

(1) — يظهر المغيلي هنا ناصحا ومرشدا للامير ، وقد اتخذ جانب الصراحة سبيلا لشرح وجهة نظره ، وهذا على خلاف ما عرف لدى مرشدي الامراء ، وخاصة في دولة بني العباس، من سلوك الطرق الملتوية لتبيين وجهات نظرهم للخلفاء والامراء

ومن المستحسن ان نلاحظ الفرق هنا ، في ان الامير اسقيا الاول ، كان شديد التواضع مع العلماء ، كما ان المغيلي ، كانت له طريقته الخاصة في العمل الاصلاحي ايضا ، ثم ان الاسقياء طلب من المغيلي أن يرشده الى أقوم السبل التي ترد سلوكه في جانب الدين ، وقد التقت كل هذه العوامل لتجعل المغيلي ينتهز الفرصة التي اتاحها له الاسقياء ، كي يشرح رايه بصراحة وتعمق واستطراد ، حول عدد من المسائل الاجتماعية في السودان الغربي على أيام الاسقيا ، ويبرهن على صحة ما يذهب اليه ، بحقائق من الدين والشريعة .

(2) — كذا في النسختين ، ولعله من خطأ النساخ .

(3) — في النسختين بدون ياء .

(4) — منطقة في الجنوب الغربي من سنغاي .

حتى يشاوروها ، وان قدموا من سفر قصدوها ونزلوا عندها ، ولتلك الاصنام سدنة يخدمونها ويترجمون لها عنهم ، وفيهم كهان وسحرة يقصدونهم كذلك (1) ، وكان سني علي من صغره إلى كبره كثير الاقامة عندهم حتى نشأ بينهم وتطبع بطباعهم ، وقاتلهم حتى غلبهم في شركهم وعوائدهم ، ثم بعد موت أبيه طلب السلطنة فقام على سنغي (2) وقاتلهم حتى غلبهم وتسلطن عليهم ، كما كان أبوه ومن قبله من ملوك سنغي ، الا أنه لما نشأ من صغره الى كبره بين أخواله وتطبع بطباعهم ، كان من صفته أنه ينطق بالشهادتين ونحوها من ألفاظ المسلمين ، ولكن لا يعرف لذلك حقيقة ، انما يقول ذلك بلسانه ، وربما سمع اسم (3) النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال صلى الله عليه وسلم ، ويصوم رمضان ويتصدق كثيرا من الذبائح وغيرها عند المساجد ونحوها ، ومع ذلك يعبد الاصنام ويصدق الكهان ويستعين بالسحرة ونحوهم فيعظمون بعض الاشجار والاحجار بالذبح

---

(1) — في سنة 1497 بعد عودة الاسقيا محمد من الحج ، اراد ان يغزو بلاد الموسي على حدود الغابات المدارية — الاستوائية في الجنوب ، فارسل اليهم رسولا يعرض عليهم الدخول في الاسلام ، فاجابه كبيرهم بانه لا يستطيع الجواب ، قبل استشارة كاهن المعابد ، فنودى على هذا ، وذهب الى كبير الاصنام يستطيع رايه بحضور رسول الاسقيا وملك الموسي ، وقد كان الجواب الذي استطلعه الكاهن من كبير الالهة ، أن على ملك الموسي أن لا يفرط في عبادة الاجداد ، ولذا رفض طلب الاسقيا بالدخول في الاسلام ، ويظهر أن السودانيين قبل اعتناق الاسلام ، كانوا يستطلعون راي الكهنة في كل ما يقدمون عليه من الاعمال ، وهذه الحقيقة ، هي التي يذكرها الاسقيا محمد في سؤاله ، ويؤكد شيوع اتباعها من طرف الوثنيين على أيامه .(

(2) — هكذا ضبطت في (ا) .

(3) — نهاية الوجه الثاني من الورقة الخامسة في (ب) .

عندها والصدقة والتضرع والنذر لها وطلب قضاء حوائجه ، ويستعين بها وبالسحرة والكهان في الامور كلها ، أو جلــــها . (1)

ومن صفته أيضا أنه ما رؤى في جامع ولا مسجد (2) هو ولا أحد من دائرته في يوم جمعة ولا غيره ، وفي دائرتــه ودياره ألوف من الرجال والنساء لا يستطيع أحد منهم أن يصلي صلاة ، ولا أن يصوم يــومــا من رمضان خوفا منه أن يعاقبه على ذلك ، فلا يصلي أحــد منهــم ، حرا كان أو عبدا ، ولا يصوم الا خفية خائفا منه ، وأما هو في نفسه فلا يحفظ الفاتحة ولا غيرها ، ولا يصلي صلاة مكتوبة في وقتهــا ولا يقوم ويركع ويسجد فيها ، انما يترك الصلوات الخمس الـــى آخر الليل أو غد وقت الضحى ، ثم يجلس كهيئة جلوس ويومىء الى السجود من جلوسه ، وهو صحيح قوي لا علة به ، ولا يـقرأ في صلاته تلك بشيء ، انما يذكر في خفضه ورفعه اسم صلاته ، فيقول في ركوع المغرب ، المغرب ، وسجودها المغرب المغرب ، وفي العشاء العشاء ، وكذلك في سائر الصلوات

(1) ـ هكذا يظهر الاسقيا شديد الاستنكار لما كان عليه علي سني من التناقض في سيرته الدينية ، والحقيقة ان سني علي قامت ضده نقمة العلماء في ايامه لانه لم يكن ليقربهم منه ، ولا بابه لهم ، وهذا ما جعل الاسقيا محمد يلقي منهم كل تاييد بعد ثورته على سني علي ، اما الكتابات التى كتبها العلماء السودانيون حول سني علي ، فلاشك انها احتوت شيئا غير يسير من المبالغة ، لانهم كانوا متاثرين فيها بالموقف الخاص الذي وقفه حيالهم سني علي . وهذا لا ينفي ان الرجل كان اهتمامه الاول منصبا على الفتوحات والتوسع ، ولذا كـــان يتخذ بطانته وعشرته من الفرسان والجنود ، ولم يكن بابه لغيرهم الا نادرا ، أما الاعمـــال الحربية والولع بالانتصارات ، فهي التي كانت تاخذ النصيب الاكبر من اوقاته وجهده ، ولذا لم يكن للعبادة من يومه الا الجانب الثانوي .

(2) ـ نهاية الوجه الثاني من الصفحة الخامســة في (ا) .

ومن صفته أيضا أنه لا يتوقف في النساء على نكاح ولا غيره من الشروط الاسلامية ، بل كلما أعجبته امرأة في جميع مملكته أخذها وأدخلها في بيته وفراشه ، لا يبالي بزوجها ولا أحد ، ويجمعها مع أمها ، فيتلذذ من المرأة وابنتها حرة أو أمة

ومن صفته أيضا أنه حلل دماء المسلمين وأموالهم ، فيقتل من القراء والفقهاء والنساء والصبيان الرضع وغيرهم ، وأفسد منهم مثل الذكر والانثيين ، وقطف الانف واليدين ، ونهب من الاموال وسبى من الحريم وباع من الاحرار مالا يحصى ، وفساده في الارض بذلك ونحوه مشهور ، ولم يسمع قط بمثله في الإسلام ، ولم يزل على ذلك مدة عمره حتى مات (1)

ثم ولي بعده الامير أسكيا ، فملك البلاد ورد العباد عن الشرك والفساد ، فما الحكم في سني علي وجميع أعوانه من الظلمة الذين كانوا يعملون بعمله في ذلك كله ، ولا مال لهم الا من ماله ؛وهل هم كفار أم لا ؟ وهل تسترق أولادهم من بعدهم وتباع أمهات

(1) — يثبت هذا حقيقة تؤكدها مجريات الامور في السودان الغربي ، وهي ان الناس دخلوا الاسلام ومع ذلك بقيت بعض العادات من القديم حية في سلوكهم ، كما ان اسلامهم كان في البداية ظاهريا فقط ، ثم تعمقوا فيه بالتدريج ، ويبين ذلك من قلة الرجال الذين كانوا يتصدون لتفهيم الناس دينهم وقواعده في البداية . ولاشك ان سني علي كان من بين اولئك الذين ينطبق عليهم هذا الواقع ، حيث قضى صباه في جهات نائية ، ولما تولى الحكم كان مسلما ، ولكن اسلامه تشوبه مسحة من السطحية الناتجة من عدم تمكنه من الاطلاع الكافي على قواعد الديانة التي كان يعتنقها .

أولادهم أم لا ؟ وهل يرد ما وجد الآن من تلك الاموال التي نهبوها من المسلمين (و) (1) التي نهبها المسلمون منهم ، أو هي كالاموال التي نهبت بين المسلمين والكفار ؛ وهل البيّنة علينا أو على من وجدناه بأيديهم مستعبدا فادعى أنه حرّ ، وأنهم استعبدوه ظلما ؟ وهل البينة علينا على من ادعى من خدامهم وأتباعهم فيما بيده من المال أنه ليس لسني على وانما هو ماله اكتسبه من جهة أخرى ، أو البينة في ذلك علينا مع كونهم تحت يده أو يد أعوانه وهم من خدّامهم ، ومعروف أن أعوانه وخدامه ما يملكون شيئا مما في أيديهم ؟ (2) وهل تلك الارض التي كانت للكفار ثم فتحها أجدادنا عنوة وحازوها واقتسموها ، وكانوا يرعون فيها خلفا عن سلفهم من ذلك الزمان الى الآن ؟ وهل يجب على المسلمين الكائنين ببلاد هذا الامير أن يعينوه بقدر طاقتهم على ما يراه باجتهاده اذا أراد جهاد الكفار أو غيرهم من أهل الفساد وارسال الرسل في أمر المسلمين (3) أو ليس عليهم شيء

---

(1) ـ هذه الواو ليست موجودة ف (ا) .

(2) يبدو الاسقيا محمد هنا شديد الحنق على اتباع سني علي مثل ما هو شديد الحنق على سني علي نفسه . والمعروف انه كان ضابطا كبيرا من ضباط سني علي قبل أن يقوم بثورته ، ولا يعرف فيما اذا كان سني علي قد الحق اي اذى او اهانة بشخص الاسقيا محمد ف حياته ، وكان من عادة سني علي أن يغضب بسرعة ويعود من غضبه بسرعة وقد اثر عنه كثير من الوقائع التي الحق فيها ببعض الافراد من بطانته الاذى ف حالات غضبه تلك .

كما انه لا يعرف هل صادر ممتلكات المتنفذين ف ايام سني علي واذلهم ام لا ؟ وكانت جميع الظروف موالية له للقيام بمثل ذلك العمل ، لان الفقهاء والعلماء كانوا قد هيأوا عقول العامة للتحمس لكل ما قد تقوم به الحكومة ف هذا الصدد ، ومن ناحية اخرى ، فان طبيعة نظام الحكم ف تلك الاثناء كانت تمكن الملك بعمل ما يريد ، وذلك بالنظر لكونه حاكما مطلقا على البلاد .

(3) ـ نهاية الورقة السادسة ف (ب) .

من ذلك ؟ (1) الجواب والله الموفق للصواب أن سني علي وجميع أعوانه وأتباعه وأنصاره لا شك أنهم من أظلم الظالمين الفاسقين الذين يقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الارض ، فجهاد الامير أسكيا فيهم وأخذه السلطنة من أيديهم من أفضل الجهاد وأهمه ،وأما قولك هل هم كفار أم لا ؟ فلا يكفر أحد بذنب من أهل القبلة ، انما يكون التكفير بأحد أمور ثلاثة ، الاول أن يكون نفس اعتقاده كفرا كإنكار الصانع أو صفة من صفاته التي لا يكون صانعا الا بها ، أو جحد النبوّة ، الثاني صدور ما لا يقع الا من كافر ، وان لم يكن كفرا في نفسه ، مثل استحلال شرب الخمر ، وغصب الاموال وترك فرائض الدين والقتل والزنى وعبادة والاوثان والاستخفاف بالرسل وجحد شيء من القرآن ، فهذان الآن الاجماع على من ثبت عليه واحد منهما حكمنا بكفره الثالث أن يقول قولا يعلم أنه لا يصدق الا ممن لا يعلم الله تعالى ، وان كان قائلـه يزعم أنـه يعرف الله ، وهذا مختلف فيه بين العلماء ، هل يكفر به اولا وعليه اختلفوا فـي تكفير المعتزلة ونحوهم من أهل البدع ، واذا علمتم ذلك تبيّن لكم أن الذي ذكرتموه من حال سني علي علم على الكفر بلاشك ، فان كان الامر كما ذكرتم ، فهو كافر ، وكذلك كل من عمل بمثل عمله

---

(1) ـ وربما يتبين من هذه العبارة ان الاسئلة لم يكتبها الاسقيا محمد بنفسه ، وانما حررها كاتبه بناء على امره وتوجيهاته ، وهو ما نميل الى القول به .

بل يجب التكفير بما هو أقل من ذلك، وأما استرقاق أولادهم فلا أراه وإن ثبت عليهم موجب الحكم بالتكفير ، لان الكفار ثلاثة أصناف ، الاول من هو كافر صريح بالاصالة كالنصارى واليهود والمجوس ونحوهم ممن ورث الكفر الصريح عن آبائه ، الثاني من كان مسلما ثم ارتدّ ارتدادا ظاهرا ، فصرح أنه خرج عن دين الإسلام ودخل في غيره من أديان الكفر ، الثالث من يزعم أنه مسلم وحكمنا بكفره ، لانه صدر منه ما لا يقع في الظاهر إلا من كافر كما ذكرتم في سني علي ، (1) فالكفار بأصالة الكفر تسبى ذراريهم (2) ونساؤهم وتقسم اموالهم ، لا خلاف في ذلك بين العلماء ، وفي الكفار بالارتداد خلاف ، قال ابن القاسم في أهل حصن من المسلمين ارتدّوا عن دين الإسلام الى الكفر ، لا تسبى ذراريهم ونساؤهم وأما أموالهم فهي في فيء للمسلمين ، قال ابن رشد ، وهذا هو الصحيح من جهة النظر ، لان المرتدين أحرار من أصلهم ، قال : والى مذهب ابن القاسم في المرتدّين ، ذهب عامة العلماء وأئمة السلف   واذا علمتم ذلك فكل من فعل شيئا من تلك الافعال الموجبة للتكفير يستتاب ، فان

---

(1) – يظهر المغيلي مرتبطا في تفكيره وآرائه ارتباطا كبيرا بالاسلام ، ولاشك ان مثل هذه الآراء التي يشرحها للاسقيا ، لم يكن هذا الاخير ينتظر مثلها ، لانه كما راينا قد الفاضي الحديث ما أمكنه في ذكر العديد من الشنائع التي ينسبها لسني علي واتباعه .

ويظهر من كل ذلك ان الامير كان حريصا على استرقاق جموع اخرى من الناس ، كما كان يسعى الى زيادة ممتلكات السلطنة مما يأخذه من ممتلكات اتباع سني علي الواسعة ، ورغم ما كان المغيلي قد ادركه دون شك من رغبة الامير ، فانه يستلهم في جوابه سوى راي الدين لا غير .

(2) – بصيغة الجمع في النسختين (ا) و (ب) وبدون ياء في (ا) .

تاب ترك ، وإن لم يتب قتل بالسيف كفرا ، ولا تسترق أولادهم إنما يجبرون على الإسلام . وأما بيع أمهات أولادهم التي استولدوا (1) من أموال بيت المال ، فلا أرى به بأسا ، وان كان أولادهم (2) لا يسترقون ، وأما ما وجد الان من تلك الاموال التي نهبوها من المسلمين فلربّه أخذه حيثما وجده بغير شيء ، لان الذين نهبوه منه يزعمون أنهم مسلمون ، فليس ما نهبوه كما نهبه الكافر الاصلي ، وأما ما نهبه المسلمون منهم فليس لهم أخذه ، فهم يردون ولا يردّون لهم لان ما بقي عليهم أكثر مما أخذ منهم مع كونه ليس لهم ، والظالم أحق أن يحمل عليه في ذلك ونحوه ، وأما ما(3) وجدتموه (4) بأيديهم مستعبدا وزعم أنه حر فالقول قوله ، (5) وإن كان يقرّ لهم بالعبودية ثم زعم أنه كان خائفا منهم بخلاف من أدّعى من خدامهم وأتباعهم ، أن المال الذي بيده له ، فان البيّنة عليه فيما زعم ، إذا كان الامر فيه كما

(1) ـ كذا في النسختين .

(2) ـ نهاية الورقة السادسة في (أ)

(3) ـ كذا في النسختين

(4) ـ نهاية الورقة السابعة في (ب)

(5) ـ ينطلق المغيلي في هذا من القاعدة القويمة في الاسلام ، والقائلة بانه يجب افساح المجال امام التحرر الانساني ما امكن ذلك ان الاسلام كان منذ البداية لم يات بامر يجعل بموجبه الرق ممنوعا منعا باتا ، ولكنه استن عددا من الطرق الكفيلة بانهاء وجود الرق في المجتمع الاسلامي في ظروف معقولة ، ومن تلك الموجبات التي تستدعي التحرر الآني ، الحنث لهم من الامكانيات . وعلى هذا المبدا يعتمد المغيلي ، في جوابه هذا . ولاشك انه كان من اعرف الناس بالاوضاع في السودان الغربي ، حيث كانت نسبة العبيد مرتفعة الى حد كبير في ذلك الوقت ، ولذا نراه ياخذ بجانب المساعدة على التخفيف من تلك الآفة الاجتماعية ، في جوابه للامير .

ذكرتم ، وأمـا تلك الارض فـان ثبت مـا ذكرتم من أن أجدادكم فتحوها عنوة وحازوها ، واقتسموها فسكنوها ، وكانوا يرعون في مراعي بحرها (1) دون غيرهم من المسلمين ، وإن رعي غيرهم معكم فيما يضركم ، فلا أرى عليكم في منعهم ولا في بيـع بعض مراعيهـا لبعضهم وإن لم يثبت ذلك ، أو ثبت أن المسلمين كانوا يرعون فيها قبلكم ، فليس لكم أنتم أن تمنعوهم مما تركه لكم ولهم من قبلكم وان كانت أرض عنوة فتحها أجدادكم لان الارض العنوة وإن كـانت لمن فتحها ، فليس للامام ولا غيره أن يحجّر على المسلمين مياهها ولا طرقها ولا مراعيها ونحوها من مصالح المسلمين ، وروى اصبـغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال المسلمون شركاء فـي ثلاثة في الكلإ والماء وا ر ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمن ولي من أمر أمتي شيئا فشق عليهم ، فاشقق عليه ومن ولي من أمـر متي شيئا فرفق بهم ، فارفق به . وأما اعانة المسلمين بإمامهم فواجبة عليهم في أنفسهم وفي أموالهم بحسب طاقتهم بشرطين الاول أن يكون الامر الذي طلب منهم الاعانة فيه من الامور المهمة التي اضطر الناس إليه في مصالحهم بحيث لو تركها كان تركها مفسدة عليـه وعليهم والثاني أن يكون اضطر لاعانتهم بحيث لو لم يعينوه لـم

(1) اي المراعي الواقعة على اطراف الشمر في تلك الجهات .

يجد في جيشه ، ولا في ما بيده من بيت المال ونحوه ما يصالح به ذلك لهم ، فتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان لان المقصد من ذلك ونحوه دره المفاسد وجلب المصالح بحسب الإمكان في كل زمان ومكان ، (1) فلكل شيء وجه ، وليس الخبـــــر كالعـــــــــيان

المسالة الثالثة :

قولكم إني دخلت هذه البلاد بعد سني علي وقد كان جمـــع (2) أموالا وخدّاما من وجوه شتى واستوليت على ذلك كله ، ثم تركت كل مال من ادعى أنه حرّ مسلم فخرخ منهم شيء كثير ، ثم بعد ذلك سألت عن أحوال بعضهم وعن بلادهم ، فإذا هم يشهدون ويقولون لا اله الله محمد رسول الله صلّى الله عليه وسلم ويعتقدون مع ذلك أن هناك من ينفعهم ويضرهم غير الله جل وعلا ، ولهم أصنام ويقولون

(1) ـ هكذا يظهر المغيلي ضد اي عمل من اعمال السخرة ، التي كانت كثيرا ما تسلكها بعض الحكومات مع رعاياها من باب التعسف ، ويلح على ان ذلك جائز فقط في الحالات التي لا يكون فيها قيام الناس بمساعدة الحكومة ، يكتسي اي طابع من الاستغلال . ويلح على الامير ، بأن اي عمل يدعو الناس لمساعدته عليه ، يجب ان يستهدف منه المصلحة العامة فقط ، والمغيلي في هذا يسير على اعتبار الحاكم مرشدا وموجها للناس ، وليس سيدهم الطاغي عليهم ، وقد سارت الامور بهذا الشكل في أيام الخلفاء الراشدين ، ثم اختفت من واقع المسلمين بعد ذلك ، ولم يعد لها من وجود حسب هذا الاعتبار الا في احوال محدودة ، وهذا مما يتفق الباحثون في تاريخ المسلمين على انه من ابرز العوامل التي ساهمت في انحلالهم . اما في السودان الغربي ، لقد كانت الامور تسير على غرار ما كان في بقية العالم الاسلامي ، خلال القرن السادس‌عشر ، ومن هنا نستنتج أن المغيلي ربما كان من بين اولئك العلماء الناقمين على اوضاع الحكام في البلاد الاسلامية على ايامه .

(2) ـ نهاية الوجه الاول من الورقة الثامنة في (ا) .

الثعلب قال كذا ، وسيكون كذا ، وان كان كذا فسيكون كذا ، ويعظمون بعض الاشجار ويذبحون لها ولهم بيوت معظمة عليهم لا يولون سلطانا ولا يقطعون أمرا صغيرا ولا كبيرا الا بأمر سدنة بيوتهم المعظمة عندهم ، فزجرتهم عن ذلك كله فأبوا الا بالسيف ، فهل هذا يكفرهم ويحل قتلهم وأخذ اموالهم إن أصرّوا عليه ، مع أنهم يقولون بالسنتهم ، لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسني علي قط ما طلب منهم اسلاما ولا غيره ، وإنما يأخذهم كما يأخذ المسلمون ، (1) وأنا اليوم بينت لهم أن يتركوا ما هم عليه ، فان لم يتركوا فما الذي أفعل بهم ؟

الجواب والله الموفق للصواب أن الملك كله لله والحكم لله من قبل ومن بعد ، فاشكر نعمة الله عليك ، ، واتقه فيما ولاك وقلدك من أمور ، واعلم أن سني علي حمّل عليه حمله (2) على عنقه واكتسب

---

(1) — من هذا يتبين القارئ جانبا من الكيفية التي كان عليها اسلام الكثيرين على أيام الاسكيا محمد ، وليس هناك من شك ، في ان اسباب التباعد عن الاسلام في بعض التصرفات انما تعود الى بقاء العادات القديمة التي ظل السكان يحافظون عليها لا بسبب تفريطهم في قضية الانسجام مع الاسلام ولكن لقلة توفرهم على ما يمكنهم من التعمق في فهمه . ومن العجيب هنا عدم ادراك الملك لهذا الفارق ، وكانت الوضعية لدى المغاربة في البداية على هذه الشاكلة ، ثم لما كان عهد عمر بن عبد العزيز ارسل جمعا من الفقهاء ليعيشوا وسط المغاربة ويعلموهم الدين وقد حسن اسلام المغاربة بفضل توفر المدرسين والفقهاء بينهم بالتدريج وبقيت الاطراف في حاجة الى ذلك، ومن المعروف ان يحي بن ابراهيم امير (لمتة) ، قد جلب معه عبد الله بن ياسين لتعليم الناس امور دينهم ، وقد كان في القرن الحادي عشر للميلاد ، هذا بالرغم من ان الناس كانوا قد اسلموا قبل ذلك باكثر من قرنين . والمرابطون كانوا على حدود المغرب الجنوبية الغربية ، اما السودانيون فهم ابعد من ذلك ، ولذا ظل في اسلامهم حتى القرن السادس عشر كثير من اوجه السذاجة واختلاط العادات القديمة بالديانة الجديدة .

(2) — نهاية الورقة الثامنة في (ب) .

في حمله حتى أنقضى أجلـه فترك ذلك الحمل بينكم فحملتمـه أنت ، فاكتسب لنفسك في حمله ما ترجى لك بركته ، ونحمد لك عاقبته في الدنيا والآخرة ، ولا تقل في باطل قدرت اليوم على إزالته هذا لا يلزمني لاني مافعلته ، انما فعله غيري ، فكل ما فعله غيرك ثم صار إليك ، إن كان خيرا فأثبته ، وان كان شرّا فأزله ، ولو طال زمانه ، لان الملك لله والحكم لله ، وأنت عبد الله ، واجب عليك أن تصلح كل ما وصل إليك ، ولاجل هذا كان فعلك في إطلاق من ادّعى أنه حرّ مسلم صوابا وكذلك كل مال تعيّن لمسلم معيّن واجب عليك ردّه ، وأما أموال اختلطت وجهل أربابها فهي فيء لبيت المال فاصرفها فيما أراك الله من المصالح ومن ادّعى أن سني علي أخذ له مائة مثقال مثلا ، وأثبت ذلك ببيّنة عادلة فليس عليك أن تعطيه ذلك من الاموال التي ترك سني علي لان مال هذا المدّعى لم يعرف بعينه ، وقد غرق فيما على غريمه من الاموال التي لا تحصى فتعذرت المحاصصة التي يعلم بها ما (1) يستحقه بين الغرماء فصار الكل لبيت المال ، وأما القوم الذين وصفت أحوالهم فهم مشركون بلا شك ، لان التكفير في ظاهر الحكم يكون بأقل من ذلك ، كما بيّناه في السؤال الذي قبل هذا ، فلا شك أن الجهاد فيهم أولى وأفضل من الكفار الذين لا يقولون لا اله الا الله محمد رسول الله صلى

(1) – نهاية الورقة الثامنة ق (ا) . الوجه ا

الله عليه وسلم ، (1) لان هؤلاء الذين وصفت لبّسوا الحق بالباطل ، بحيث يضل بهم كثير من جهلة المسلمين حتى يكفر وهو لا يشعر ، فهم أولى بالجهاد من الكفار الذين لا يقتدى بهم مسلم ، فجاهدهم بقتل رجالهم وسبي نسائهم وذراريهم ونهب أموالهم على ما قدمناه في جواب السؤال الذي قبل هذا ، فان صمّموا على شركهم فحرق سدنة بيوتهم لكفرهم (2) وآلهتهم بالنار ، كما فعل خالد بن الوليد رضي الله تعالى عنه ببعض أهل الرّدة عن إعطاء الزكاة ، فحرقهم بعد أن أمره بحرقهم أمير المؤمنين أبو بكر رضي الله عنه ، (3) وكل

(1) ــ مسالة الضرب على ايدي المنحرفين ، اقرتها الشريعة الاسلامية ، وجرى بها العمل وقد قال الامام مالك ، بجواز قتل الثلث لاصلاح الثلثين ، والمغيلي يستند الى هذه الحقيقة في الشريعة الاسلامية ليحث الامير اسقيا محمد ، على وجوب محاربة البدع والخرافات والاباطيل في المجتمع على ايامه . ورغم ان الامير لم يذكر في سؤاله انه حاول العمل على اصلاح الناس بغير السيف ، الا ان المغيلي ، ـ ، على ذلك . والمسالة كما تبدو كانت تحتاج الى عمل ودرس وشرح ، اكثر مما كانت في حاجة الى القوة ، ما دام الناس المعنيين ، كانوا يقرون بالاسلام ، وينطقون بالشهادتين . ومن الثابت ان الاسلام كان قد وصل الى السودان الغربي واستقر به بواسطة الدعاة من التجار ، وكان هؤلاء من القلة سواء في العدد او في الاشتغال بتعليم الناس ، بحيث لم تسفر جهودهم على تمكين السودانيين حتى ذلك الوقت من التعمق في فهم الاسلام . وهذه الوضعية هي التي وجد الاسقيا الناس عليها ، ولكنه عرضها على المغيلي وكانها قد استعصت على الحل دون استعمال القوة ، وهذا ما جعل المغيلي يفهم المسالة في الحدود التي شرحها له الملك ، لان هذا الاخير لم يتعرض لذكر الاسباب التي كانت تلك الوضعية نتيجة حتمية لها

(2) ــ في نسخة (ا) يكفرهم

(3) ــ لا ندري بالضبط وقوع مثل هذا من ابي بكر ، ولكننا نعرف ان ابا بكر كان قد رفض بشدة التساهل مع المرتدين لما فاتحه في ذلك بعض الصحابة ، كما نعرف ان خالد بن الوليد ، اجبر المرتدين على التراجع عن موقفهم بالقوة . وقد كان من اسباب الردة لدى معظم القبائل ، عدم تمكن افرادها من فهم الاسلام ونظامه ، وكان بعضهم يعتبر ان خضوعه للدولة الاسلامية ونظامها مرتبط بشخص الرسول ، وسينتهي ذلك بوفاته ، وقد كان من بين افراد هذا الفريق الشاعر الحطيئة ، وقد عبر عن وجهة نظرهم ، بقوله :

اطعنا رسول الله اذ كان بيننا　　فيا لعباد الله ما بال ابي بكر ؟ !

ايورثها بكرا اذا مات بعده　　وتلك لعمر الله ، قاصمة الظهر !

ولعل ما ذهب اليه المغيلي ، في هذا الشان مبعثه بالدرجة الاولى ، ما عرف عنه من تحمس واندفاع ، في الاصلاح ، لان المغيلي كان في زمانه معروفا بين العلماء والمفكرين بحرصه الشديد واندفاعه ، وسعيه الحثيث في سبيل اصلاح حال المسلمين بمختلف الوسائل .

من تركته منهم لزعمه أنه حر مسلم ثم تبين لك أنه كان كافرا فاردده للرق وخذ ماله الا اذا تاب وحسن اسلامه ، فاتركه كما فعلت أول مرة ، ومن ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه ولله خزائن السموات والارض ، ولكن المنافقين لا نفقهون

المسالة الرابعة :

قولكم اذا كان فيه المسلمون وسلطانهم ظالم أو كبيرهم يأخذ أموالهم ظلما وعدوانا ، فهل لي أن أرد عنه ذلك الظلم ، ولو أدى ذلك الى قتل (1) الظالم ، أم لا ؟ وكذلك ان كان السلطان يأخذ المكس ولا يردع المفسدين ، هل لي أن أمنعه بالقتال والقتل أم لا ؟ وهل ان كان في بلاد المسلمين سلاطين أو كبراء ، كلهم أو جلهم يظلمون ويفسدون ولا يصلحون ولا يردعون المحاربين ونحوهم ، فيطلب مني بعضهم أن نعينه على الاصلاح وقطع الفساد عن المسلمين ، فهل يجوز لي أن نعينه أم لا ؟ وهل الجهاد في هؤلاء الكفار الذين هم بقربنا ولكن لا يغزون بلدا من بلاد المسلمين ، ولا مضرة منهم عليهم أم الجهاد في هؤلاء الكفار أفضل ، وهم جهال لا يعرفون خالقهم جل وعلا ؟ (2) وأيضا بعض المسلمين في شرقنا وغربنا سمعوا

(1) — ف (ا) ولو ادى الى دالي قتل الظالم

(2) — نهاية الورقة التاسعة ل (ب) .

بي وطلبوا أن يدخلوا تحت طاعتي ، فهل لي أن أجيبهم الى ذلك أو زقف على حكم بلادنا التي أورثنا الله عن سني علي ؟ (1) وأيضا السلطان الظالم الذي يظلم الناس ، وأينما لقي بضائع المسلمين يأخذها وإذا مات رجل غريب أو غير غريب في بلاده يأخذ ماله ويتاماه حاضرون (2) أو غائبون ، ويتعرض للقوافل الواردة عن بلده وينزلهم ويفتش حمولهم ، (3) ويقوم ما فيها ويأخذ الذي زعم أنه زكاة ، (4) ثم لا يعطي لمستحق الزكاة شيئا ، فإذا قيل له هذا الذي تعمل حرام قال حاشاني من الحرام مأكل ، (5) ما نعمل ، (6) حلال ، أنا أعلم مكنم ، ومن دأبه أن يلبس الحق بالباطل ، وله فقهاء أتخذهم لذلك فكلما أراد أن يعمل شيئا من غرضه أحضرهم وقال لهم أليس هذا حلال ؟ (7) فيقولون : بلى ، لك ذلك ، فيوافقونه على غرضه في

---

(1) ـ احدث مسعود محمد الاول عرش سنناي ، صدى طيبا في جميع الاوساط بالسودان الغربي آنذاك ، ويذهب بعض الباحثين الحديثين ان ان ذلك ، وبما جاء من كونه سودانيا بالاصالة في حين نا عائلة سني ، ترجع الى اصول امازيغية ، لانها كانت قدمت من منطقة طرابلس في ازمنة سابقة ، ولكن هذا التعليل ، لا يبدو عليه الوجاهة ، لان آل سني ينفرعون من آل ضياء ، وكانت عائلتهم قد امتزجت في السكان منذ القديم ، ولم تعد لها اية ميزة اجنبيــة .

ومهما يكن ، فانه مما لاشك فيه ان الناس انسوا خيرا في الاسقياء محمد ، وكان هذا قد اشتهر بينهم بالورع ، واستطاع ان يجلب الى جانبه طبقة العلماء ، وهم اكثر اتصال بالعامة ، ولهم تأثير عليها ، كما بذل جهدا كبيرا في سبيل الخروج بالمملكة من طور القبيلة الى الطور الوطني ، الذي يشعر فيه الجميع بانتسابهم ، على قدم المساواة ، الى وطن واحد ، وهذا مما جعل القلوب تهفو الى حكمه .

(2) ـ نهاية الوجه الاول من الورقة العاشرة في (ا)

(3) ـ بصيغة جمع الذكور في كلا النسختين .

(4) ـ منذ ايام مملكة فانا ذكر البكرى سير الامراء على تنظيم الجباية على القوافــل الواردة والآيبة وقد استمر الوضع كذلك خلال عهد مالي ، ثم ورثت جميــع الممالك في السودان الغربي تلك الطريقة ، وظلت تعتمد عليها في تمويل الخزينة .

(5) ـ في النسختين هكذا ولعلها بالفتح

(6) ـ الاصوب ان تكون ما نعمله

(7) ـ وردت هكذا في نسختين ا و ب .

تلك الامور ويتستر بهم من الطعن عليه بالظلم والجور ، فهل مثل هذا السلطان ظالم أو كافر لاجل تحليله ما حرّم الله ، وكذلك أولئك الفقهاء ؟ وهل يجبب تأديبهم بالضرب الوجيع والسجن الطويل أو يقتلون وتنهب أموالهم ؟ وما الحكم في عمّاله الذين يقوّمون له سلع المسلمين ، ويأخذون منها ؟ وما الحكم في رجل يشتري منه ما يأخذ بالغصب ونحوه من أموال اليتامى وغيره ، حتى كثر ذلك منه بحيث لا نعلم ماله الاصلي (1) بما اشتراه من أموال الناس ، فهل يصير جميع ما بيده لبيت المال ؟ فان قلتم يصير فان أثبت عليه رجل أنه اشترى من ماله المغصوب شيئا معلوما قدره ولم يوجد بعينه ، فهل يعطي قيمته من ذلك المال أم لا ؟

فالجواب والله الموفق للصواب أن الارض كلها لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين والتقوى مخالفة الهوى، فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ثم اعلم أن البلاد ثلاثة الاول بلاد سائبة ليس لهم أمير ، بل مهملون (2) فهؤلاء أجبهم الى مبايعتك والدخول تحت طاعتك ، فان أبوا ذلك فاجبرهم عليه ما استطعت ، لانه لا يحل لطائفة من المسلمين أن يكونوا هملا ، قال الله تعالى و(اعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرّقوا) ، وفي صحيح

(1) — لعل الاصوب ان يكون (مما اشتراه) .

(— اي ان اهلها مهملون ، بحيث لا امير لهم .

مسلم عن ابن عمر أنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له ، ومن مات وليس في عنقه بيعة ، مات ميتة جاهلية (1) ، (فجاهرهم بالسيف ، حتى يدخلوا كلهم تحت طاعتك ، على طاعة الله ورسوله ، وذلك من أفضل الجهاد وأهمه ، الثاني بلادهم أمير يرعاهم في مصالح دينهم ودنياهم بحسب الإمكان في هذا الزمان ، وهؤلاء ، لا يحل لاحد منهم أن ينزع يدا من طاعته ، ولا يحل لاحد أن ينازعه في رعيته ، (ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم) ، وفي صحيح مسلم عن أبي سعيد (2) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إذا بويع الخليفتان (3) فاقتلوا الاخير منهما ، لا خير فيه ، (4) الثالث بلاد لهم أمير من هؤلاء

(1) ـ من هنا يثبت ان الاسلام يعتبر البلاد التي لا حكومة لها، بلادا لا تزال دون درجة التحضر المطلوبة ، ولاشك ان تطرق المغيلي لهذه القضية بالرغم من عدم تعرض الامير اسقيا في اسئلته لها ، يدل على الاطلاع الذي كان عليه المغيلي بامور افريقيا جنوب الصحراء ، وكان بتلك البلاد كثير من القبائل التي تعيش في وضعية فردية ، ولم يصل افرادها الى درجة الوضعيات الجماعية بعد . ومن هنا تعرض المغيلي لهذه القضية والفت انتباه الاسقيا ، الى محاولة القضاء عليها ، ليدخل الناس في مرحلة العيش الجماعي ، الذي يضعهم على عتبة التحضر ويركز في صفوفهم اعمدة الانتظام والنظام .

(2) ـ نهاية الوجه الثاني من الورقة العاشرة في (ا) .

(3) ـ في (ا) الخليفتان .

(4) ـ عندما قتل الخليفة عثمان بن عفان ، بايع الناس في المدينة علي بن ابي طالب (ض)، لم ما لبث ان نازعه معاوية بن سفيان على الخلافة ، ولكن معاوية تجنبا لذهاب الناس هذا المذهب ، لم يعلن نفسه خليفة اول الامر ، رغم ان هدفه الاخير كان منصب الخلافة ، ولكنه تشبث بقضية المطالبة بدم عثمان ، واتهم هو واتباعه علي بن ابي طالب بالتحريض على قتله .

ويظهر ان المغيلي لم يكن يشير الى هذا ، بقدر ما كان يشرح للامير اسقيا محمد حقيقة مقاتلة الامراء الظالمين ، من قبل الامراء الذين يريدون ان يوقفوا ظلمهم على الناس ، وهو في سبيل الوصول الى مثل هذا الهدف ، يجيز تقاتل المسلمين ، حتى يصفو الجو ويرجع الظالمون عن غيهم ، ومن هنا يمكن معرفة مقومات شخصية المغيلي ، وطريقته التي تتلخص في النشاط الدائب والعمل الدائم لقطع دابر المفسدين ، وذلك شأن كل المصلحين في التاريخ الاسلامي العام .

الامراء الذين وصفت ، يأخذ المكس بالظلم وبالفساد وعدم الإصلاح فان استطعت أن تزيل ظلمه عن المسلمين من غير مضرة عليهم (1) حتى تقيم أميرا عادلا فافعل ، وإن أدّى ذلك الى القتل وقتل كثير من أعوانك ، لان من قتل منهم شر قتيل ، ومن قتل منكم خير شهيد ، قال الله تعالى : (إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة ، يقاتلون في سبيل الله ، فيقتلون ويقتلون) ، ومن سبيل الله دفع الظلم عن المسلمين وتغيير المنكر ، والدفع عن المسلمين من أفضل الجهاد بل جهاد هؤلاء آكد من الجهاد في أولئك الكفار الذين وصفت ، وإن لم تستطع أن تزيل ظلمه عن المسلمين إلا بمضرّة عليهم ، فقد تعارض هنا ضرران ، فاحذر تغيير منكر بمنكر مثله ، أو أعظم منه ، فتثبّت ههنا وارتكب أخف الضررين ، لان ارتكاب أخف الضررين قاعدة مشهورة وسنة مأثورة ، وليس من المنكر قتل الظلمة والمفسدين وأعوانهم ، ولو كانوا يصلون ويصومون ويزكون ويحجّون ، فقاتلوهم ولو قتلوا منكم كثيرا وقتلتم منهم كثيرا ، إذا كان قتالكم لنصر الحقّ على الباطل ونصر المظلوم على الظالم ، فافهم ذلك فان علماء السوء يأكلون أموال الناس بالباطل ويصدّون عن سبيل الله بالجهل والهوى ، فإن كان بلد من بلاد المسلمين فيه سلاطين كثيرة أو كبراء

---

(1) ـ نهاية الورقة 1

كما وصفت ، وزعم بعضهم أنه يقيم العدل أو يزيل الظلم إن أعنته عليهم ، فانظر في حقيقة قوله وبرهانه وزعمه ، فان لكل قول حقيقة ولكل حقيقة برهانا (1) ، ولسان الحال أنطق أي أصدق من لسان المقال فلا يغتر بحسن الاقوال مع سوء الاحوال إلا الاغبياء من الرجال والاطفال فانظر في حال هذا الذي يطلب منك الاعانة فان وثقت بزعمه وأنه إذا قويته وفّى بوعده وعهده فقوّه على ما فيه منفعة للمسلمين حسبما بيّنت لك ، وان لم تثق به فيما زعم ، فلا تعنه واعمل لنفسك ما ينبغي لك ، ودع الظالمين كلهم ، فقد ينتقم الله من الظالم بالظالم ، ثم ينتقم من كليهما ، (2) وأما ما سألتني عنه من التكفير فقد تقدم بيان ما يكون به التكفير ، فمن ثبت عليه بأنه حلل المكس ونحوه من أكل أموال الناس بالباطل ، وجب الحكم بكفره وكذلك من أنكر الحق المبين ولبسه بالباطل ، وأما علماء (3) السوء وصفتهم بإعانة ذلك الظالم ، فهم أشرّ منه جريمة ، وعليهم من العقوبة ما يردع أمثالهم ، بحسب اجتهاد الحاكم ، وكذلك يعاقب كل من كان من

(1) — في النسختين (برهان) .

(2) — رغم هذا كله ، فانه لم يتناه الينا من اخبار الاسقيا محمد في حروبه الكثيرة ، انه كان يغزو لرد الاذى على الناس ، بل ان ما نعرفه عنه انه حارب مرة واحدة حسب تقاليد الاسلام ، وذلك بعد رجوعه من الحج مباشرة ، اما في غير ذلك ، لقد كانت حروبه كلها جريا وراء التوسع ، واخضاع العديد من القبائل الى نفوذه ، ولما حارب ملك الكبي مثلا (في شمال نيجيريا الحالية) ، كان ذلك بدافع من التوسع ، ولما تغلب على فرسان ملك الكبي ، تزوج احدى بناته . وترك بالبلاد جماعة من موظفيه ايحصوا له الضرائب المفروضة على مملكة الكبي ويطلعوا في عين المكان على مداخيلها نوعا وكمية .

(3) — نهاية الصفحة الاولى من الورقة الثانية عشرة في (ا) .

جروب معين التاريخ لأهل التأريخ

عمّاله في تقويم السلع وغيره ، وأما من اشترى من الغاصب عالمـــا بغصبه ، فهو كالغاصب ، فان كثر ذلك منه حتى استغرق مالـــه ، كانت لبيت المال ، ولا يعطى المدعى عليه قيمة شيئه الذي غرق في ذلك المال الا إذا عرف ما يستحقه منه بين أرباب الحقوق

جروب معين التاريخ لأهل التأريخ

المسألة الخامسة :

قولكم ، وقد جعل الله هذه البلاد تحت يدى برها وبحرها ولـــم يعرفوا قبلي الا الظلم والإهمال ولم يسمعوا قط من يناديهم لله ورسوله فاجاب من أجاب بخوف السيف ولله الحمد ، وله مزارع كثيرة وبحر واسع كثير خيره ، فهل لي أن أعمل خراجا (1) على أرضهم أم لا ؟ وقد كان سني علي عمل عليهم ظلما كثيرا من خراج وغيره ، وأيضا هـــل يجوز لي أن أنصب عالما أمينا يجمع زكاة النعم والحرث ويفرقها لمستحقها (2) من الاصناف الثمانية باجتهاده أم لا ؟ وإن جازلـــي نصبه ، فهل لي أن أعاقب من أبي أن يؤديها ؟ وان جازت عقوبتـــه ، فما هي ؟ وهل تجوز شهادة السّلطان الذي لا يمكس ولا حفظ عليـــه

---

(1) ــ نهاية الورقة الحادية عشرة فى (ب) .

(2) ــ كذا وردت بالافراد فى النسختين (ا) و (ب) ، ولعل الاحسن ان تكون (لمستحقيها) .

ظلم في هذا الزمان أم لا تجوز شهادته ولا شهادة أحد من دائرته وأعوانه وان عرفوا بالخير والصـــدق وعدم الظلم وحمية الجاهلية (1)

الجواب والله الموفق للصواب أن للامام العادل أن ينصب عاملا أو عمّالا لجمع زكاة الحرث والماشية وصرفها في مصارفها التي ذكر الله تعالى من الاصناف الثمانية باجتهاده على ما يراه الاصلح بعد استشارة أهل المعرفة والامانة ، ، وليس له أن ينقل زكاة بلد الى غير• إلا على وجه النظر بالاصلح فيفرق في أهل بلدها ما اضطرّوا إليه ، وينقل لغيرهم ما اضطروا إليه ، وهل البلاد الذين (2) وجبت الزكاة فيه أحق من غيرهم إلا لموجب بيِّن ، فان استقرّ أمرك وثبت ملكك على العدل ، فافعل ذلك ، فان من ترك الحرام واستغنى بالحلال أغناه ا‌ل‍ تعالى ، وان كان أمرك الى الان ما يستقر ، ولا ثبت على العدل ، فاصبر عن ذلك لأنك في هذا الذي استقبلتــه وشرعت فــيه غــريب في

(1) ـ المراد بالسلطان هنا (كبير القوم) ، والوضعية التي كانت عليها جهات السودان في تلك الفترة ، ان كل منطقة وكل قبيلة ، كان لها كبيرهم في هيئة (سلطان) ، ونفوذه على الناس قد يتأتى منذ البداية ، اما من كثرة المال لديه اكثر من غيره ، واما من كثرة الانصار، وقد يأتي ذلك ايضا من توفره على رجاحة العقل والرزانة ، وحينما يتحدث مؤرخــو السودان من تلك الفترة ، امثال السعدي وكعت ، على الغزوات والحملات التي كان يجردها الاسقيون لمختلف الجهات ، يتحدثون من اولئك (الكبار) وكأنهم سلاطين ، في حين أنهم في الحقيقة ، لم يكونوا الا رؤساء قبائل ، وحينما يتغلب عليهم جيش سنغاي ، فان للامير ان يتصرف في افراد القبيلة وفي ممتلكاتهم ، كما يشاء ، وفي غالب الاحيان ، كان يسترق منهم حسب حاجته ، ويعطي منهم لضباط جيشه ، كما يتبرع بقسم منهم على القضاة والفقهاء ، اما اموالهم فتنهب ، وما يبقى بأيديهم منها ، لا يبقى لهم فيه الا حق الخدمة والرعاية ، لصالح الامير الغالب .

(2) ـ كذا في النسختين ، ولعل الصواب (ا

هذا الزمان، (1) والله يوفقك ويعينك، وواجب على الناس دفع زكاتهم للامام العادل وعمّاله عليها ان عدل في صرفها بأن يصرفها بالتقوى لا بالهوى في المصارف (2) التي ذكرها الله أو بعضها، ومن أبى أن يدفعها طوعا أخذها الامام منه كرها وان نصب القتال دونها قوتل عليها، وان مات أو قتل أخذت من ماله، وذلك لا خلاف فيه بين لعتلماء، وعقوبة من أبى أو صمّم على منعها بما يراه الامام ردعا لمثله من ضرب أو حبس أو غيره (3)، وإذا كان الامـام ينظر للمسلمين بالقـوى لا بالهوى واضطرّ لدرء مفسدة أو جلب مصلحـة بأمر لا يجالف الشريعة فليفعله، لان المطلوب من الامام ونحوه درء الفاسد وجلب المصالح بحسب الامكان في كل زمان ومكان فلكل شيء وجه وليس الخبر كالعيان ولذلك قال عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه : (تحدث للناس أقضيّة بقدر ما أحدثوا من الفجور)، وإذا علمت

---

(1) ـ كان المغيلي، قد نقم على الحكام في تلمسـان حكمهم بغير العدل وتخاذلهم في تقويم الرعية والعدل بين افرادها، واتخاذهم من اليهود اصدقاء، ولهذا غادر المنطقة الى توات، وكان يرى في كثير من البلدان الاسلامية فساد حكامها وانحرافهم عن الصواب، ومن هنـا اعتبر الاسقيا محمد الاول غريبا في زمانه لانه كان يحاول السير وفق تعاليم الاسلام.

(2) ـ نهاية الورقة الثانية عشرة في (ا).

3 ـ يقر المغيلي للحاكم حق ردع المخالفين، غير انه يقيد ذلك بمراعاة المصلحة العامة، بحيث يراعي الامير في العقاب الذي ينزله بشخص ما، ان يكون عبرة لغيره ويؤدي بغيره الى الارتداع والابتعاد عن المخالفة والانحراف. وهذا خلافا لما كان ميكيافيلي قد نصح الامير، اذ ان رايه هو ان الامير يجب ان يسـلك طريقة لا يبالي فيها بغير النتائج، وبذلك يعطي له الحق في الزجر المطلق او الخداع والرياء، وما اليها من انواع المغطرسة والسياسـات الملتويـة.

ولاشك ان الخلاف بين وجهة نظر الرجلين، يعود الى ان المغيلي يتقيد في آرائه بالاسلام في حين ان ميكيافيلي، لا يتقيد في آرائه باي داع اخلاقي او ديني.

ذلك ينبغي لك أن تجعل للخراج على تلك البلاد ما فيه مصلحة المسلمين وعمارة تلك الارض من غير تضييق ، ولا يحل لك أن تجعل ذلك على المناضد العامة التي فيها الارتفاق العام كالمياه والمراعي والطرقات والمنازل المباحة ، فان الله لم يجعل ذلك السلطان ولا غيره ولو كانت البلاد فتحت عنوة ، فاترك ذلك كله ومن ترك شيئا لله عوّضه خيرا منه ، وما عند الله خير وأبقى ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (اللّهم من ولي من أمر أمتي شيئا فشق عليهم فاشقق عليه ، من ولي من أمر أمتي شيئا فرفق بهم ، فارفق به) ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (المسلمون شركاء في ثلاثة في الكلا والماء والنّار) ، فاحذر أيها ألامير أن (1) يضلك بعض علماء السّوء بتزيين الطمع حتى تنسى الورع ، (2) فإن ملاك الدّين الورع ، وفساد الدّين والدنيا الطّمع ، والورع أن تترك مالا بأس به ، خوفا من الوقوع فيما

(1) — نهاية الورقة الثانية عشرة في (ب) .

(2) — ينطلق المنبلي هنا من القاعدة العامة في الاسلام ، وهي ان الحاكم مرشد وموجه ، قبل أن يكون جابيا . ويرى في الجباية ان تفرض وتحصل من الممتلكات الخاصة التي وجب عليها الدفع حسب قواعد الضرائب في الاسلام ، اما المرافق العامة التي لا تعود ملكيتها لاحد ، في حين يستفيد منها الجميع ، فانه لا غرامة عليها .

ويستفاد من اقواله ضمنيا ، ان الامراء في البلدان الاسلامية على ايامه كانوا كثيرا ما يجبون الضرائب بصورة تخالف الواقع المنصوص عليه في الشريعة الاسلامية ، وهذا ما كان يلحق بالعامة المشقة وانواع المصاعب ، كما يذكر ان اولئك الامراء يجدون في كثير من الاحيان علماء سوء يزينون لهم اعمالهم وقد يفتون بشرعيتها رغم مخالفتها للاسلام وللمصلحة العامة للمسلمين .

ولاشك ان هذا هام تاريخيا ، لانه يفسر بعض وجوه الفساد في الحكومات الاسلامية آنذاك ، وهي التي ترتب عليها كثير من النتائج السيئة ، التي ساهمت في دفع المسلمين نحو التقهقر مع بداية العصور الحديثة ، حيث عاش المنبلي وشاهد بالعيان حيثيات ذلك الواقع المرير .

به بأس ، فعليك به في جميع الامور ، ولله خزائن السموات والارض ولكن المنافقين لا يفقهون . وأما السلطان الذي لا يمكس ، ولا حفظ عليه ظلم في هذا الزمان ، فشهادته مقبولة في منافعه الدنيويه وكذا الاكل (1) من عرف الخير والصدق وعدم الظلم والحمية من أعوانه ودائرته

المسالة السادسة :

في أناس لا يتوارثون على الكتاب والسنة ، وانما يأخذ مال الميت ابن اخته مثلا ، وكانوا على هذه الحالة منذ قديم (2) حتى وجدنا بأيديهم أموالا كثيرة ، فهل هذه الاموال لبيت المال أو تترك بأيديهم ويجبرون على التوارث فيه وفي غيره على شريعة الإسلام ، ولا يتعرض لهم على ذلك أصلا ، وبعض الناس يقرون أن الميراث (3) كما فرض الله تعالى ، ولكن إذا كان في الورثة كبير استولى على جميع التركة

---

(1) كذا في النسختين ولعل صواب العبارة (وكذا كل من عرف بالخير والصدق .. الخ (

(2) ـ يقرر الباحثون ان البشرية كانت في اطوار سابقة تعتبر قضايا الارث والاستخلاف مرتبطة بالام ، لان الام هي ربة المنزل ، وهي التي يعود اليها جميع الافراد في العائلة ، وقد كان ذلك اكثر وضوحا لما كانت البشرية تمر باطوار لم ينتظم فيها الزواج ، فقد يكون للام عدد من الازواج في آن واحد ، وفي مثل هذه الحالة ، فان الام وحدها هي التي تمثل الاصالة في انحدار جميع افراد العائلة من نسلها .

ومهما يكن ، فان مجتمع غرب افريقيا ، كان قبل الاسلام في طور ارتباط الارث بالام ، وبعد الاسلام ظلت كثير من العادات السابقة متبعة لدى القبائل ، وهو ما يشير اليه الاسقيا محمد هنا .

3 ـ نهاية الصفحة الاولى من الورقة الرابعة عشر في (ا) .

جروب معين التاريخ لأهل التأريخ

وقال هذا مال اخواني وأنا بمنزلة أبيهم اليوم فيعطي الزوجة ونحوها نصيبها ويستولي على الباقي ، يتصرف فيه كيف شاء من غير ايماء ولا تقديم ولا رضى أحد منهم ولا يتعرض له أحد في ذلك مدة حياته حتى إذا مات استولى على تركته الاقوى أيضا وبعضهم لا يورث الزوجة ولا غيرها من النساء ، وبعضهم فيهم عبيد لا يباعون ولا يوهبون ، انما يقولون عبيد السلطنة لمن يرثها عن الميّت كابن الاخت مثلا ، وأما غير هؤلاء العبيد ونحوهم من تركة ميتهم فهو على حالهم فــي تركاتهم يأخذها من بعده ملكا بطريق الشريعة أو طريق عوائد الجاهلية فهل أموالهم كلها لبيت المال أم لا ؟

وأيضا جوابكم في أناس مسلمين طردهم العدوّ عن بلادهم ودخلوا بلاد قوم آخرين ، وسكنوا عندهم فرجع العدو الذين (1) طردهم وبقيت تلك البلاد خالية ، ثم لم يرجع لها أهلها ، فأخذ بعض الناس يزرعون في مزارعها وأهلها يقولون لا تزرعوا ، ولا تزرعوا (2) في أرضنا الا بالكراء ، فقالوا لهم الارض لله وقد خرجتم منها وتركتموها معطلة ، فلا نعطيهم شيئا فيها وكلهم الان تحت يد سلطان واحد لا يظلم أحدا منهم ، فهل لهم أن يمنعوا منها أحدا أم لا ؟ وأيضا جوابكم في

(1) ــ كذا في النسختين (ا) (ب)
(2) ــ في (ا) ولا نزعوا

المحاربين من فلان (1) وغيرهم معهم أناس من مسوفة (2) وغيرهم يزعمون أنهم مسلمون ، وهم ساكنون معهم ملازمون لهم في الرحيل والنزول ويخالطونهم في كل شيء من أحوالهم وأموالهم وأمورهم وخيلهم ، مع خيلهم يغزون معهم ويحاربون معهم ، هذا هو غالب أحوالهم ومنهم من كان معهم ولا يحارب معهم ، وجيء بهم إلينا فقالوا ما نقدر على الخروج عنهم مخافة (3) أن يأخذونا ، وان خرجنا ، يأخذنا غيرهم ، لأنّا مساكين لا نقدر الدفع عن أنفسنا (4) ، فرددنا إليهم أموالهم ، وقلنا لهم افترقوا منهم ، فهل نترك غزو المحاربين لئلا نضرّ أولئك المسلمين الذين هم معهم ، وأبوا أن يفارقوهم ، أو لابد من غزوهم وان كانت المضرة تلحق من معهم من المسلمين المذكورين فقد شوشني في ذلك بعض فقهاء بلدنا حتى توقفت عنهم (5) الجواب

---

(1) قبائل سودانية مواطنها الاصلية في السنغال الحالي وجنوب موريطانيا وقد بداوا في الانتشار في كل بلدان السودان الغربي ـ منذ القرن الحادي عشر وتوجد منهم اليوم جماعات في كل تلك المناطق .

(2) ـ سكان المشارف الصحراوية الجنوبية بين توات وتمبكتو ، وكانوا هم الذين يعملون في مماليح تغزة ، ويسكن قسم منهم حولها ، وقد اتخذوا من احجار الملح مادة لبناء اكواخهم حول مكان العمل ، كما ذكر ذلك ابن بطوطة في رحلته .

(3) ـ في (ا) لخاف

(4) ـ من هذا يتبين الشكل الاقطاعي لمجتمع غرب افريقيا في القرن السادس عشر ، والواقع ان الاقطاع كان يسود الانظمة كلها في العالم آنذاك ، ولكن اختلفت تقاليده باختلاف المناطق، ففي حين كان في اوروبا مثلا يبدو في شكل سياسي واقتصادي ، نجده في افريقيا قريبا من ذلك ايضا ، ولكن التقاليد القبيلة صبغته بطابع خاص ، فلم يرتبط كل الارتباط بالارض ، وانما ارتبط بالغلبة التي تمارس حقوقها قبيلة بجميع افرادها ، على قبيلة اخرى بجميع افرادها أيضا .

(5) ـ هكذا يبدو الاسقيا مدركا لان الفقهاء في بلده ، لم يصل اغلبهم الى الدرجة الكافية من التمكن ، ومع ذلك كان يقربهم اليه ويتظاهر في اغلب الاحيان بالانقياد لهم ، وما ذلك الا لاغراض سياسية واضحة .

جروب معين التاريخ لأهل التأريخ

والله الموفق للصواب (1) أما القوم الذين من شأنهم لا يتوارثون على الكتاب والسّنة انما يرث منهم الخال وابن الاخت وابن الخال فان رأوا أن ذلك حلالا وجحدوا شرائع ميراث الاسلام ، فهم كفار ، وان لم يجحدوا الميراث وأقروا أنهم عصاة فليؤمروا بالتوبة والرجوع (2) الى فرائض الله في الميراث فيما يستقبل ، فان أبوا فللسلطان أن يأخذ أموالهم كلها ، وان تابوا فأرى أن يترك لهم منها ما ثبت أنهم أكتسبوه من الحلال ، وأن يقسم معهم ما سواه فيأخذ النصف ويترك النصف وأما الذين يستولى منهم الكبير على التركة ويقول هذا مال اخواني وأنا كأبيهم نحفظ لهم ونربيهم (3) فليؤمروا بالتوبة ويأخذ السلطان حقوق ضعفائهم (4) فيقوم كل بحقه ، والسلطان ينصفه عن غريمه وأما الذين لا يورثون الزوجة ولا غيرها من النساء فهم كالفريض الاول على ذلك التفصيل وأما العبيد المذكورون ونحوهم فهم كالحبس من عند الأولين أوقفوهم لإعانة السلطان منهم ، فيكون كذلك ليس لامير (5) المسلمين أن يأخذهم ويجعلهم في بيت المال الا الذين ثبت أن أصلهم غعب أو نحوه وأما الذين لم يثبت ذاك فيهم ، فهم

---

1 ـ نهاية الورقة 13 ق (ب)

2 ـ نهاية الورقة 14 ق (ا) .

3 ـ كذا ق النسختين .

4 ـ ق (ا) صنمائهم ولعله سهو

5 ـ ق (ا) للامير .

حبس على من هم له في عوائدهم . وأما الذين طردهم العدو عن أرضهم فتركوا سكناها فليس لهم أن يعطوها ولا أن يأخذوا أجرة ممن يزرع في مزارعها ويرعى في مراعيها ، انما لهم أن ينتفعوا بها أو يتركوها لمن ينتفع بها حتى يرجعوا إليها ان شاء الله وأما المحاربون فلابد من غزوهم ولا بأس عليكم فيمن أصيب بينهم من أولئك المسلمين لانهم ظلموا أنفسهم بالنزول معهم بما لم تعلموا به من أنفسهم وأموالهم حتى فسد فلا شيء عليكم فيه ، وما علمتم به قبل أن يفسد فاجتنبوه وردّوه لاهله ، وذلك إذا لم يسكنوا معهم اختيارا ولم يغيروا معهم ولم يعينوهم ، وأما من سكن معهم اختيارا وكان يغير معهم ويعينهم على الفساد ، فهذا منهم فاقتلوه وانهبوا أمواله ولا تقبلوا له توبة إذا مكنكم الله منه (1) ذكر أبو القاسم البرزلي في كتبه ما نصه وقد ظفر السلطان بفرقة من بوادي افريقية وجلهم مستغرقو الذمة فأفتى شيخنا ابن عرفه بإباحة أموالهم بالاغلب حتى يتحقق أصل الحلال منهم ، قال لانهم عصاة بمكاثرة المحاربين وتكثير سوادهم ، ولم يجعل لهم حرمة من بان بنفسه ، ولم يخالطوهم

(1) ـ كانت معظم القبائل في غرب السودان تعيش حياة متنقلة ، وهذا كان يؤدي باستمرار الى اختلاطها ببعضها ، ولكن تبقى متميزة على أساس أصولها والعلامات التي تميز كل قبيلة بها افرادها ، وتلك العلامات توضع على الوجه في الغالب . ومنذ القرن الحادي عشر الميلادي يسجل المؤرخون كثيرا من التنقلات بين القبائل ، وكان الباعث عليها الاضطرابات السياسية في السودان الغربي التي تفاقمت في تلك الفترة ، وربما أكثر من ذي قبل . ومن هنا ، حصل كنتيجة لكل ذلك ، اختلاط في السكنى وتبادل في الممتلكات .. الخ . وهذه الظاهرة هي التي يشرح وضعيتها الاسقيا محمد للمغيلي ويجيبه هذا الاخير على الطريقة التي يرى ان يسلكها ، أمام ذلك الوضع .

وهذا إذا وجد مندوحة عنهم ، والا فهو كالمكره في بلاد الحرب اذا لم يستطع الخروج من بلاده ، وخاف على أهله ونفسه وماله وولده

المسألة السابعة :

في أحوال هذه البلاد ، وهي أن فيهم من يزعم أنه يعلم شيئا من الغيب بالخط الرمل ونحوه أو بأحوال النجوم أو بأخبار الجنّ أو بشيء من أصوات الطّير أو حركاتها أو نحو ذلك ، ومنهم من يزعم أنـــه يكتب لجلب (1) المصالح كسعة الرزق والمحبة لدرء المفاسد ، كهزم الأعداء في الحرب ومنع الحديد من القطع والسّم من الضّر ونحو ذلك من دعاوي السحرة وأفعالهم ، ومنهم من يطفف المكيال والميزان بالزيادة ، والنقصان ، ومنهم من يغش الذهب والفضة بالنحاس (2) أو يأبى أن ينزق التبر من التراب (3) أو ينفخ في اللحم أو يخلط اللبن بالماء وغير ذلك من الغش ، إذا اشترى السّلعة حازها وذهب بهـــا قبل أن يدفع لربها ثمنها ؛ فإذا ندم أو لم يبعها بربح وطلب منـــه (4)

---

(1) ـ نهاية الصفحة الاولى من الورقة 16 ق (أ) .

(2) ـ نهاية الورقة 14 ق (ب) .

(3) ـ منذ ايام غانا (القرن الحادي عشر) توافرت كتابات الرحالة العرب ، على ان الملوك في السودان الغربي ، كانوا يحتفظون لانفسهم السبائك الذهبية ، ولا يتركون للناس الا تراب الذهب (التبر) للتعامل ، وهم يفعلون ذلك لكي تبقى للذهب اهميته .

(4) ق (أ) منها ولعله سهو .

جروب معين التاريخ لأهل التأريخ

ربها الثمن قال له : خذ سلعتك أو أصبر حتى نبيعها (1) ومنهم من يبيع أمة ويحوزها المشترى ولا يبالون بالاستبراء ، فإذا ظهر بها حمل تنازعا فيه ، وذلك كثير ، ومن مناكرهم اختلاط الرجال بالنساء فى الاسواق والطرقات ، وعدم احتجاب المرأة على أخي زوجها وابن عمه أو صاحبه ومن مناكرهم كشف عورات الحرائر والاماء حتى ان من عوائد أهل جني (2) أن البنت لا تستر شيئا من عورتها ما دامت بكرا ولو بلغت خمسين سنة وكانت شابة من أجمل النساء تخرج بين الناس عريانة بلا ستر أصلا ، وهي بين أبيها واخوانها كذلك ، حتى تتزوج ، ولو كانت بنت السّلطان أو القاضي ، وتلك عادة مشهورة مطردة بينهم (3) ، فافتونا في هؤلاء القوم ، آجركم الله تعالى

الجواب والله الموفق للصواب ان كل ما ذكرتموه عن بعض أهل تلك البلاد ضلال عظيم ، فواجب على أمير المسلمين ، وكل من له قدرة من المؤمنين أن يغير تلك المناكر كلها ، أما من يزعم أنه يعلم

---

(1) ــ كل الرحالة العرب الذين زاروا بانفسهم السودان الغربي مثل ابن بطوطة والحسن الوزاني (المعروف بليون الافريقي) وابن حوقل ، يذكرون استقامة الناس في التعامل وبعدهم عن الغش ، ولذا فربما يكون ما يذكره الاسقيا محمد هنا ، اما ان يكون قد جاء من تأثر السودانيين بالتجار الاجانب ، او ان ذلك كان يجري فيما بينهم ، ولم يستطع الرحالة العرب معرفته منهم ، وهو ما نميل الى القول به .

(2) ــ في النسختين (ج ن) .

(3) ــ قضية العري ، كانت تقليدا عاما في غرب السودان قبل مجيء الاسلام ، اما بعد اعتناق الناس للاسلام ، فقد بدأت تختفي تدريجيا ، واصبح العري علامة على الجهل وعدم الدخول في الاسلام ، غير ان هذا انطبق على الاحرار قبل العبيد ، لم اختفت ظاهرة العرى بين الاحرار الذكور وظلت حتى نهاية القرن الخامس عشر موجودة لدى الاماء ، ولا نعتقد ان ذلك مرده الى عدم اعتقاد المجتمع بان العري لدى الاماء مقبول ، وانما ربما كان ذلك يعود الى تفريط اصحاب الجواري في العمل على ستر جواريهن ، لاسباب اقتصادية بحتة .

علم الغيب بشيء من تلك الامور أو غيرها فأنه كاذب ومن صدقه كفر ، فواجب أن يوقفوا للتوبة تحت السيف ، فمن تاب ترك ، ومن أبى قتل بالسيف كفرا ، فلا يغسل ولا يكفن ولا يدفن في مقابر المسلمين ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صدق كاهنا فقد كفر بما أنزل الله على قلب محمد صلى الله عليه وسله ، وكذلك يوقف تحت السّيف كل ساحر وساحرة ، وكل من يزعم أن عنده من الطلاسم والعزائم ونحوها ما يجلب الرزق أو يهزم العدوّ أو نحو ذلك فمن تاب منهم ترك ، ومن أبى قتل ، وكل من يزعم أنه انما يكتب لذلك من كتاب الله أو من الكلام الطيّب فلا تصدقوه ، إنما هو كاذب ، فالواجب زجره ، وان لم يرجع فلينكل على ذلك ، سدّا للذريعة وحفظا للشريعة والاعتقاد (١) وأما التطفيف فهو حرام بالكتاب والسّنة واجماع علماء الامة ، وواجب على أمير المؤمنين أن يجعل أميرا على الاسواق وحفظ الارزاق فليصلح موازين كل بلد على نسبة واحدة بتقويم الميزان والوزن وتسوية الصّنوج حتى لو فرقت مائة مثقال بالصّنوج كلها لا ينقص ، ولو جمعتها بتلك الصّنوج لا

---

(١) ـ ظل اصحاب التمائم في العالم الاسلامي يتعللون في اعمالهم المخالفة للاسلام ، بان هناك آيات تنص على ان في القرآن شفاء للمؤمنين ، والواقع ان ذلك كما يتفق عليه معظم المفسرين ينصرف الى معاني الاستقامة والصفاء العقلي والروحي ، وليس له اية علاقة بامراض الجسم .

اما العلماء الحقيقيون فقد ظلوا يقاومون كل مظاهر الشعوذة وانكروا كل ما ادخله الصوفيون ايضا من شطحات فكرية ، ليست من الاسلام في شيء . ويعتبر المغيلي من بين اولئك العلماء الحقيقيين بدون شك . لما له من آراء سديدة في هذا المقام .

تزيد الا ما لا بال به من الزيادة والنقص ، وكذلك يجب إصلاح المكائل كبارها وصغارها حتى تكون كله (1) على نسبة واحدة ولابد من عرض الموازين والمكايين على التغيير في كل حين ، فمن ظهرت عليه الخيانة في شيء من الوزن أو الكيل فعاقبوه وأخرجوه من أسواق المسلمين . وصفة الوزن أن يبسط الوازن جلدا صحيحا ليّنا أملس ، ويوقف الميزان فوقه حتى يعتدل بالمسح والتصوير ، فإذا اعتـــدل يضع فيه التبر برفق والصّنوج (2) ويرفع من غير تميل ولا تسنيـد ولا حيلة ، ويبرم ويهز ثم يسكن يده ويزيد وينقص حتى يـعتدل لسان الميزان في وسط القبّة ساكنا بلا حيلات ، فيعطي الذي في الكفة لربّه ، ويجمع ما تساقط على الجلد ويردّه في صرة أصله وصفـــة الكيل أن يقعد الكيال المكيال معتدلا ، ثم يصبّ فيه المكيل برفق حتى يمتليء امتلاء كاملا من غير تركين ولا تسنيد (3) ولا زلـزلـة ولا حيلة ، انما يعدل المكيال في وضعه ويصبّ فيه حتى يمتـلىء بـطنه ، وأما جميع أنواع الغش فحرام بالكتاب والسّنة وإجماع الامة وعلى أمير المؤمنين أن يزجر أهل الغش والخديعة أعظم زجر ، ومـن له من ذلك مال ، فهو في فيء يجعله الامير في مصالح المسلمين ،

---

(1) ـ كذا في النسختين ، ولعل الاحسن (حتى تكون كلها) .

(2) ـ المعايير .

(3) ـ الصفحة الاولى من الورقة 9 في (ا) .

والبيع لازم بالقول ولازم بالمعاطات ، فواجب على المشترى أن يعطى ما عليه من الثمن ، فإن أبى أخذ منه كرها ، وان لم يوجد بيده غير سلعة غريمه أخذها الحاكم وباعها على ذمّته ، ثم قضى لغريمه ثمن سلعته ، فان فضل شيء فهو له ، وان بقي عليه شيء أتبعه الغريم ، وليس له ردّها على بائعها الا برضاه أو بعيب قديم ، ومن باع أمة قبل أن يستبراها من مائه وأسلمها للمشتري كذلك ، فهو من الفاسقين الذين يقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الارض يجب على الامير أن يزجره عن ذلك بالعقوبة الرادعة له ولغيره ، ولا يصدق في قوله : لم أطأها ، إلا إذا كانت من (1) الوخش التي ليست للوطء غالبا ولم يقر بوطئها ولا شهدت عليه بينه فيصدق في أنه لم يطأها فواجب على المسلمين أن يلزم الناس المواضعة للاستبراء في كل أمة يتخذ مثلها للفراش وان أنكر سيدها أنه وطأها وفي كل أمة أقرّ السّيّد بوطئها أو ثبت عليه وان كانت وخشا أو دعى استبراءها والمواضعة أن توضع عند أمين حتى تحيض مثلا ، وكل أمة بيعت في أول حيضتها فذاك استبراء لها يكفي البائع والمشتري (2)ومن

(1) ــ نهاية الورقة 15 ق (ب) .

(2) ــ هذه الاحتياطات التي يشرحها الفيلي للاستقبا محمد في قضية الاماء ، هي ما يتفق عليه كل الفقهاء في هذا الموضوع ، ولاشك ان السودانيين بقوا على الكثير من عاداتهم القديمة حتى بعد اعتناقهم الاسلام ، وذلك للظروف التي لم تمكنهم من معرفة وتطبيق كل الجزئيات التي يتطلبها منهم الاسلام . وما يتفق عليه الباحثون في هذا الصدد ، هو ان الاحتياطات الاسلامية في موضوع النساء عامة يهدف من ورائها الى شيئين هامين :

ا) ــ المحافظة على سلامة النسل وصفائه

ب) ــ الوقاية من الامراض .

أعظم المنكرات ما ذكرتم من اختلاط الرجال بالنساء وكشف العورات فواجب على أمير المؤمنين أن يجتهد في منع ذلك كله بما استطاع وأن يجعل أمناء ، ويحتسبون على ذلك ليلا ونهارا سرًّا وجهارا ، وليس ذلك من باب التجسّس على المسلمين إنما ذلك حسن الرّعي وردع المجرمين ، لا سيما إذا شاع الفساد في البلاد كما في تمبكتو وجني (1) ونحوهما . ومن الصّواب الواجب أن تنقل كل امرأة عن مكان التهمة وأن يجعل الامير أمناء يطوفون بالليل والنار والطرقات فكل من رآه (2) يتكلم مع أجنبية أو يدخل إليها أو ينظر إليها ، فليأخذوه وليأتوا به الى المنولي خطة الحسبة ، فليعنفه ويزجره بما يليق بمثله على حسب سوء فعله ، وليس لذلك حدّ محدود ولا ضرب معدود ، انما ذلك (3) موكول الى نظر الحاكم ، فليتق الله ولينظر الى درء المفاسد وجلب المصالح بالتقوى لا بالهوى ، فان قلتم وأين الامين الذي يصلح لذلك ويؤمن عليه حتى يجعل الامير بيده ويفوّضه إليه ، فانه معدوم في هذا الزمان لا سيما في تلك الاوطان ، قلت

(1) – كانت تمبكتو وجني في هذه الفترة (بداية القرن السادس عشر الميلادي) مركزين كبيرين للثقافة العربية – الاسلامية في السودان الغربي كله ، ومع ذلك يذكر المغيلي انهما من أكثر المدن فسادا ، ولعل مرد ذلك الى ان المغيلي وغيره يعرفونهما اكثر مما يعرفون غيرهما ، وذلك لكثرة توارد الفقهاء والعرب بصورة عامة ، عليهما اكثر من غيرهما من بقية المدن السودانية في تلك الفترة .

اما بقاء بقية من عادات لوثنية القديمة مثل لاباحية وغيرها ، فلاشك ان ذلك مما كان يلاحظه كل الناس في سلوك المجتمع حتى ذلك الوقت . وقبل ذلك تعجب ابن بطوطة (القرن الرابع عشر) من ان بعض القضاة والفقهاء يعاشرون نساء لسن ممن يحل لهم معاشرتهن ، لم يذكر ان ذلك من عادة جميع السودانيين .

(2) – كذا في النسختين ولعل الاصوب ان يكون (رآوه) .

(3) – نهاية الورقة 16 في (ب) .

ارتكاب أخف الضررين واجب اجماعا ، وضرر الحسبة في ذلك أخف من ضرر تركها بلا شك ، وأيضا مفسدة تعدي الناظر يمكن درؤها بالبعد عن أماكن التهم ، كالمشيء في الليل ونحوه من الخلوات ،ولا كبير ضرر على الناس في اجتناب ذلك غالبا ، وأما مفسدة تـــرك الاحتساب على الفاسقين والفاسقات ، لا سيما في الخلوات الظاهـرة التهمة ، فلا سبيل لدرئها ولا سيما في هذا العصر الكثير الشر ، هذه البلاد السّودانية ونحوها ، بل من العوائد الجارية والسياسية السلطانية في كثير من البلاد الإسلامية ، أن بعد صلاة العشاء بقليل ، يطوف الحاكم في البلد بأعوانه ، الليل كله ، فكل من صادفوه في طـــريق رموه في السّجن حتى ينظر غدا في أمره ، سواء صادفوه في مكـــان التهمة أو غيرها ، إلا رجل معروف بالخير حرا ، خرج لحاجة أكيدة ، وقد جعلوا ذلك درءا لمفاسد (1) الشر ، وان أضرّ بكثير من غيرهـــم ارتكابا لاخف الضررين . وأما ما ذكرتم من عادة جني في أن البكر لا تستر عورتها حتى تتزوج ، فذلك منكر من أكبر المناكر ، وأقبح القبائح ، لم يسمع قط بمثله في شيء من بلاد المسلمين ، بل لا يرضى به حتى اليهود والنصاري ، فكيف يزعمون أنهم مسلمون ، انا لله وانا إليه راجعون فحانى المؤمنين المسلمين أن يفعلوا مثــل ذلك ويواطأوا عليه خلفا عن سلف ، اجب عليهم أن يتوبوا الـــى

(1) – نهاية الورقة 9 ق (أ) .

الله تعالى عاجلا ، وأن يبادروا الى تغيير ذلك ، وغيره من المناكر ، عاجلا ، وواجب على والي الامر أن يجتهد في ردعهم وردّهم وردع (1) كل من في حكمه ، الى العمل بشرائع الإسلام ، فان ذلك من أفضل الجهاد واهمه ، فليبادر لتغيير المنكرات كلها ، بحسب ما أراده ا لا بحسب هواه من الرّأي السّديد في تغيير المنكر (2) ، فإن لكل شيء وجها ينظر اليه ، والظالم أحق أن يحمل عليه ، ولذلك قال عمر بن عبد العزيز : (ستحدث للناس أقضية بقدر ما يحدثون من الفجور) فاتق الله تعالى ، وانظر لنفسك قبل الفوت ، فإنه لابد من الموت قال الله تعالى : (ومن يتق الله يجعل له مخرجا له ويرزقه من حيث لا يحتسب ، ومن يتوكل على الله فهو حسبه ، ان الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدرا) ، وقال تعالى (كل نفس ذائقة الموت) الى قوله : (متاع الغرور) ، صدق الله العظيم ونبيّه الكريم ، ونحن على ذلك من الشاهدين ، والصلاة والسلام الاتمان الاكملان على سيدنا محمد وآله وصحبه (3) أجمعين ، وسلام (4) على المرسلين ،

(1) — كذا في النسختين ، ولعل الاحسن ان تكون (ورد) .

(2) — لم يتناه الينا من الاسيقيين بعد الاسقيا محمد حرصهم ولو ظاهريا على اصلاح حال الناس لينسجموا اكثر مع تعاليم الاسلام في هذا الخصوص ، ويذكر السعدي ومحمود كعت ، وهما مؤرخان سودانيان عاشا في تلك الفترة ، ان اواخر الاساقي كانوا يتعاطون من المنكرات ما يخالف الاسلام تماما ، ويرجعان اسباب سقوط دولتهم على ايدي المغاربة في سنة (1591) م الى سخط الاله عنهم ، لفحشهم . وهذا بالرغم من ان افراد العائلة المالكة كانوا يتولون اكثر من غيرهم على معرفة الاستقامة كما يقتضيها الاسلام ، كما جاء في رسالة السيوطي الى امراء كانو ما يثبت أن الامراء كانوا يباشرون تجاوز حدود الاسلام ، مع ادعائهم الحرص على اتباع الشريعة الاسلامية والالتزام بهديها .

(3) — في (ب) وسلم اجمعين .

(4) — في (ا) وسلم على المرسلين .

جروب معين التاريخ لأهل التأريخ

والحمد رب العالمين ، ولا حول ولا قوّة الا بالله العلي العظيم . (1)

– انتهى ، الحمد لله تعالى وحسن عونه ، والحمد لله رب العالمين على يد متممة عبيد ربه الغني به عمّن سواه (العربي بن محمد العربي الفيلالي) ، لطف الله بـه باسلافه وبجميع المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات ، وغفر له ولوالديه ولمشايخه وجميع المؤمنين والمسلمات آمين يا رب العالمين

وقد تمّمه لعمّه الفقيه باب بن ألفا أبي بكر ، ألهمنا الله وإياه علم ما فيه ، والعمل بمقتضاه آمين

(1) – الى هنا تنتهي نسخة (ب) دون ان يذكر اسم الناسخ ولا تاريخ النسخ . ويبدو ان الحد هو نهاية ما كان قد كتبه الفيلي الى الاسقيا محمد الاول ، أما الزيادة التي في (ا) ابتناها كما هي ، فلاشك انها من اضافة الناسخ ، ولم تحتو تاريخا هي الاخرى أيضا .

جروب معين التاريخ لأهل التأريخ

طبع بمطابع الشركة الوطنية
للنشر والتوزيع
3 ، شارع زيروت يوسف
الجزائر